(٤) **أبو هريرة :**

قال جوينبل(١):

"إن الثقة ببعض كبار الصحابة لم تكن من الأمور المسلمة عند الجميع فى أول الأمر ، ولهذا نجد أن الثقة بأبى هريرة كانت محل جدل عنيف بين كثير من الناس"(٢).

وقال جولد زيهر :

"وقد شجعته ملازمته للنبى على أن يروى عنه بعد وفاته من الأحاديث أكثر مما رواه غيره من الصحابة . وتقدر الأحاديث التى تضاف إليه بخمسمائة وثلاثة آلاف حديث ، ولاريب أن عدداً كبيراً منها قد نحل عليه . ونجد بين الذين رووا عن أبى هريرة كثيراً من أكابر الإسلام . وقد اختلق الناس قصة تبرر اعتقادهم بعصمة ذاكرته عن الوقوع فى الخطأ ، تلك الذاكرة التى استطاع أن يستوعب بها عدداً عظيماً من الأحاديث ، فقالوا : إن النبى لفه بيده فى بردة(٣) بسطت بينهما أثناء حديثهما ، وبذلك ضمن أبو هريرة لنفسه ذاكرة تحفظ كل ماسمع ، وتروى هذه القصة أيضاً دليلاً على صداقته الوثيقة بالنبى ... وتظهرها طريقة روايته للأحاديث التى ضمنها أتفه الأشياء بأسلوب مؤثر على مامتاز به من روح المزاح ، الأمر الذى كان سبباً فى ظهور كثير من القصص (ابن قتيبة ...) .

---

(١) جوينبل :

هو تيودور وليم جوينبل مستشرق هولندى ، كان قساً بروتستانتياً . اهتم بدراسة تاريخ الشرق وآدابه ، واللغة العربية حتى أصبح أستاذاً لها فى عدة جامعات . مات سنة ١٨٦١م .

من آثاره : "تعليم اللغات الشرقية والتاريخ" ، وترجمة "مراصد الاطلاع لعبد المؤمن بن عبد الحق" للاتينية ، وغير ذلك .

انظر : المستشرقون ٢/٦٥٧-٦٥٨ ، الأعلام ٢/٩٥-٩٦ .

(٢) دائرة المعارف الإسلامية ٧/٣٣٦ .

(٣) بردة : ثوب مخطط . والجمع : أبراد وأبرد وبرود . وهى أكسية يلتحف بها . القاموس المحيط ص٣٤١ .

ويظهر أن علمه الواسع بالأحاديث التى كانت تحضره دائماً ... قد أثار الشك فى نفوس الذين أخذوا عنه مباشرة ، والذين لم يترددوا فى التعبير عن شكوكهم بأسلوب ساخر . (انظر أيضاً البخارى : فضائل الأصحاب ، رقم ١١).

وقد اضطر أحياناً أن يدفع عن نفسه تقول الناس ـ كل هذه الظروف تجعلنا نقف من أحاديث أبى هريرة موقف الحذر والشك ، وقد وصفه شيرنجر "بأنه المتطرف فى الاختلاق ورعاً" .

ويجب أن نلاحظ أيضاً أن كثيراً من الأحاديث التى تنسبها الروايات إليه ، إنما قد نحلت عليه فى عصر متأخر"(١).

وقال : "... فمن ذلك مارواه مسلم من أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية . فأخبر ابن عمر أن أبا هريرة يزيد "أو كلب زرع". فقال ابن عمر "إن أبا هريرة كان له أرض يزرعها" ، فملاحظة ابن عمر تشير إلى مايفعله المحدث لغرض فى نفسه"(٢).

---

(١) دائرة المعارف الإسلامية ٤١٨/١-٤١٩ .

(٢) السنة ومكانتها فى التشريع ص١٩٣ .
والحديث يأتى تخريجه والكلام عنه .

الجواب على ذلك :

أبو هريرة عرفه الإمام الذهبي رحمه الله فى مفتتح سيرته بعبارات جامعة ، فقال : "الإمام الفقيه المجتهد الحافظ ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو هريرة الدوسى اليمانى ، سيد الحفاظ الأثبات"(١).

فهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلك منزلة تنقطع دونها المنازل ، شرف الله بها خيرة هذه الأمة بعد النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم هو سيد الحفاظ الأثبات ، ويكفيه هذا فخراً أن يمتاز بين جميع الصحابة رضى الله عنهم بقوة الحافظة التى كفلت له مقاماً رفيعاً بين أولئك الأماجد فكان راوية الإسلام حقاً . وقد وهبه الله تعالى ميزات وصفات عدة جعلته يتبوأ منصب الصدارة ، ويحوز قصب السبق من بين حملة حديث النبى صلى الله عليه وسلم . من ذلك :

(١) **حرصه على الحديث ورغبته فى حصول العلم :**

فقد شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، وحسبك بها من شهادة ، كما روى ذلك البخارى بسنده إلى أبى هريرة أنه قال : قيل يارسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لقد ظننت ياأبا هريرة أن لايسألنى عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث . أسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة من قال لاإله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه"(٢).

ففيه بيان فضل أبى هريرة وبيان حرصه على الحديث .

(٢) **كثرة حديثه :**

من يطلع فى دواوين السنة يشهد لأبى هريرة بكثرة الرواية ، وقد شهد لنفسه بذلك فيما رواه عنه البخارى إذ يقول :

---

(١) سير أعلام النبلاء ٥٧٨/٢ .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب العلم (٣) ، باب الحرص على الحديث (٣٣) ، ٣٣/١ ، وفى كتاب الرقاق (٨١) ، باب صفة الجنة والنار (٥١) ، وفيه أن القائل أبو هريرة نفسه ٢٠٤/٧ .

"مـامن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثـاً عنه منى ، إلا ماكان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولاأكتب"(١).

ومع هذا كان حديثه الموجود بين كتب الحديث أكثر مـن حديث عبد الله بن عمرو وذلك لأسباب نص عليها العلماء(٢).

فقـد بلـغ عدد أحاديثه فى مسنـد بقى بن مخلد (٥٣٧٤) حديثـاً المتفـق عليه منها (٣٢٦) حديثاً(٣).

فهو أكثر الصحابة حديثاً(٤).

قال البخارى :

"روى عنـه نحو من ثمانمائة رجل أو أكثر مـن أهـل العلم مـن الصحابة والتابعين وغيرهم"(٥).

وقال الذهبى :

"حمـل عن النبى صلى الله عليـه وسلم علماً كثيراً طيبـاً مبـاركاً فيه لم يلحق فى كثرته،وعن أبى ، وأبى بكر ، وعمر ، وأسامة ، وعائشة ، والفضل

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب العلم (٣) ، كتابة العلم (٣٩) ، ٣٦/١ .

(٢) من ذلك :

١ ـ إذا كان الاستثناء منقطعاً . يكون التقدير : لكن الذى كان من عبد الله وهو الكتابة لم يكن منى ، سواء كان أكثر حديثاً أم لا .

٢ ـ إذا كان الاستثناء متصلاً . يكون السبب فيه من جهات :

* إن عبد الله كان منشغلاً بالعبادة أكثر من التعليم . فقلت الرواية عنه .

* كـان أكثر مقـام عبد الله بمصـر والطـائف ولم تكن الرحلـة لطلـب العلم إليهما كالرحلة إلى المدينة التى كان بها أبو هريرة .

* اختصاص أبى هريرة بدعوة النبى صلى الله عليه وسلم بعدم النسيان .

* إن عبد الله ظفر بحمل جمل من كتب أهل الكتاب ، فكان يحدث منها فتجنب الكثير من التابعين الأخذ عنه .

انظر : فتح البارى ٢٠٧/١ .

(٣) انظر : سير أعلام النبلاء ٦٣٢/٢ .

(٤) انظر : السنة ومكانتها فى التشريع ص٣٥٤ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢٦٥/١٢ ، وانظر : سير أعلام النبلاء ٥٧٩/٢ .

وبصرة بن أبى بصرة ، وكعب الحبر"(١).

(٣) **حفظه وسبب ذلك :**

تلك الكثرة الكاثرة من الأحاديث لم تنتج من فراغ ، وإنما كان يتمتع رضى الله عنه بقوة حافظة وشدة ذاكرة وحسن ضبط يندر له مثيل .

وقد كشف لنا النقاب عن سبب قوة تلك الذاكرة فيما رواه عنه البخارى ومسلم ، إذ يقول أبو هريرة : "يقولون : إن أبا هريرة قد أكثر - والله الموعد - ويقولون : مابال المهاجرين والأنصار لايتحدثون مثل أحاديثه؟ وسأخبركم عن ذلك : إن إخوانى من الأنصار كان يشغلهم عمل أراضيهم . وإن إخوانى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق(٢)بالأسواق ، وكنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطنى ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا ، ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما : "أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثى هذا، ثم يجمعه إلى صدره ، فإنه لم ينس شيئا سمعه"فبسطت بردة على ، حتى فرغ من حديثه ، ثم جمعتها إلى صدرى ، فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثنى به ، ولولا آيتان أنزلهما الله فى كتابه ماحدثت شيئا أبدا : إن الذين يكتمون ماأنزلنا من البينات والهدى ... إلى آخر الآيتين"(٣)(٤).

---

(١) المرجع السابق ٥٧٩/٢ .

(٢) الصفق : هو التبايع . سمى بذلك لأن المتبايعين يضع أحدهما يده فى يد الآخر . وهى المرة من التصفيق باليدين .
انظر : النهاية ٣٨/٣ .

(٣) سورة البقرة : آية ١٥٩،١٦٠

(٤) أخرج نحوه البخارى فى صحيحه ، انظر :
كتاب العلم (٣) ، باب حفظ العلم (٤٢) ، ٣٧/١-٣٨ ، كتاب البيوع (٣٤) ، باب ماجاء فى قول الله تعالى : {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض} (١) ، ٢/٣-٣ ، كتاب الحرث والمزارعة (٤١) ، باب ماجاء فى الفرس (٢١) ، ٧٤/٣ ، كتاب المناقب (٦١) ، باب (٢٨) ، ١٨٨/٤ ، كتاب الاعتصام (٩٦) ، باب الحجة على من قال إن أحكام النبى صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة (٢٢) ، ١٥٨/٨ =

فقد كان رضى الله عنه مسكيناً ملازماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم على شبع بطنه لم يشغله مايشغل إخوته من المهاجرين والأنصار ، فتلك الملازمة للرسول صلى الله عليه وسلم جعلته يسمع مالم يسمعوا وخلو ذهنه من الشواغل جعله يحفظ مالم يحفظوا . وتلك الحادثة التى أوردها من بسط ثوبه وقبضه بأمر النبى صلى الله عليه وسلم جعلت ماحفظه يبقى فى ذاكرته ولاينساه .

وفى المستدرك للحاكم من حديث زيد بن ثابت قال : "بينا أنا وأبو هريرة وفلان فى المسجد ذات يوم ندعو الله تعالى ونذكر ربنا خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى جلس إلينا ، قال فجلس وسكتنا فقال : "عودوا للذى كنتم فيه" قال زيد : فدعوت أنا وصاحبى قبل أبى هريرة ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن على دعائنا . قال : ثم دعا أبو هريرة فقال : اللهم إنى أسألك مثل الذى سألك صاحباى هذان وأسألك علماً لاينسى . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : "آمين" فقلنا يارسول الله ونحن نسأل الله علماً لاينسى . فقال : "سبقكما بها الدوسى"(١)

وقد شهد له الصحابة رضى الله عنهم والتابعون وجهابذة العلم بقوة الحفظ وحضور الذاكرة .

= وأخرجه مسلم فى صحيحه واللفظ له ، كتاب فضائل الصحابة (٤٤) ، باب من فضائل أبى هريرة الدوسى ، رضى الله عنه (٣٥) برقم ٢٤٩٢ ، ١٩٤٠/٤ .

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك وقال : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ، وتعقبه الذهبى فى مختصره فقال : "حماد ضعيف" ٥٠٨/٣ ، وحماد هو ابن شعيب التميمى . أبو شعيب قال ابن حبان : "يروى عن أبى الزبير و،أبى يحيى القتات سكن البصرة يقلب الأخبار ويرويها على غير جهتها" ثم ذكر عن يحيى بن معين أنه قال : "ليس بشىء" . المجروحين ٢٥١/١ .
وقد ضعفه جماعة من العلماء . انظر : ميزان الإعتدال ٥٩٦/١ .
وأورد الخبر ابن عساكر فى تاريخ دمشق من طريق آخر . انظر ٢٢٤/١٩ ، وذكره الذهبى فى سير أعلام النبلاء ٦١٦،٦٠٠/٢ ، والحافظ ابن حجر فى الفتح وسكت عنه ٢١٥/١ .

روى الحاكم بسنده إلى أبى أنس مالك بن أبى عامر(١)قال : "كنت عند طلحة بن عبيد الله فدخل عليه رجل فقال : ياأبا محمد : والله ماندرى هذا اليمانى أعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أم أنه تقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يقل؟ يعنى أبا هريرة . فقال طلحة : والله مايشك أنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مالم نسمع وعلم مالم نعلم . إنا كنا قوماً أغنياء لنا بيوت وأهلون ، كنا نأتى نبى الله صلى الله عليه وسلم طرفى النهار ثم نرجع ، وكان أبو هريرة مسكيناً لامال له ولاأهل ولاولد ، إنما كانت يده مع النبى صلى الله عليه وسلم يدور معه حيث مادار ، ولانشك أنه قد علم مالم نعلم وسمع مالم نسمع ، ولم يتهمه أحد منا أنه تقول على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مالم يقل"(٢).

وقال ابن عمر :

---

(١) مالك بن أبى عامر :
هو مالك بن أبى عامر الأصبحى ، ثقة . روى عن عمر وعثمان . وعنه بنوه : أنس وأبو سهيل . مات سنة ٧٤هـ على الصحيح .
انظر : الجرح والتعديل ٢١٤/٨ ، الكاشف ١١٤/٣ ، تقريب التهذيب ٢٢٥/٢ .

(٢) المستدرك ٥١١/٣-٥١٢ . وقال الحاكم : "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" ووافقه الذهبى .
وقد أخرجه الترمذى فى سننه بلفظ مقارب ، كتاب المناقب (٥٠) ، باب مناقب لأبى هريرة رضى الله عنه (٤٧) برقم ٣٨٣٧ . وقال : "هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق ، وقد رواه يونس بن بكير وغيره عن محمد بن إسحاق" ٦٤٢/٥-٦٤٣ .
وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : "رجاله ثقات" . سير أعلام النبلاء ٦٠٦/٢ الهامش .
وذكر الذهبى قريباً منه فى سير أعلام النبلاء ٣٧/١ ، ٦٠٥/٢-٦٠٦ ، وابن كثير أورد نحوه فى البداية والنهاية ١٠٩/٨ ، وذكر الحافظ ابن حجر قطعةمنه فى فتح البارى وسكت عنه ٢١٤/١ .

" ياأبا هريرة كنت ألزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمنا بحديثه"(١).

وقال : " كان ممن يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين " (٢) .

وقال أبو صالح : " كان أبو هريرة من أحفظ الصحابة " (٣)

وقد أراد مروان بن الحكم(٤) أن يختبر قوة حفظه كما ذكر ذلك عنـــه

---

(١) أخرجه الترمذى بلفظ مقارب ، كتاب المناقب (٥٠) ، باب مناقب لأبى هريرة رضى الله عنه (٤٧) برقم ٣٨٣٦ ، وقال : هذا حديث حسن ٥/٦٤٢، وأحمد فى المسند ، واللفظ له . وفيه قصة سبب إيراده ٢/٢-٣، قال الشيخ أحمد محمد شاكر : " إسناده صحيح " . مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ٦/٢١٣ .
وأخرجه الحاكم فى مستدركه ، وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" .
وقال الذهبى : " صحيح " ٣/٥١١ .
وأورده الذهبى فى سير أعلام النبلاء ٢/٦٠٣-٦٠٤، ٦١٧ .
وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : " رجاله ثقات وإسناده صحيح " .
وابن كثير فى البداية والنهاية ٨/١٠٧ .
وذكره الحافظ ابن حجر فى الفتح ، وذكر تحسين الترمذى له ١/٢١٤ .

(٢) طبقات ابن سعد ٤/٣٤٠، سير أعلام النبلاء ٢/٦٠٤، البداية والنهاية ٨/١٠٧، فتح البارى ١/٢١٤ .

(٣) تاريخ دمشق ١٩/١١٦، سير أعلام النبلاء ٢/٥٩٧، وانظر : تذكرة الحفاظ ١/٣٥-٣٦، البداية والنهاية ٨/١٠٦ .

(٤) مروان بن الحكم :
هو مروان بن الحكم بن أبى العاص ، بن أمية ، أبو عبدالملك الأموى ، المدنى، ولى الخلافة فى آخر سنة ٦٤هـ ، لاتثبت له صحبة . روى عن عمر وعثمان وعلى. وعنه : سهل بن سعد وعلى بن الحسين وعروة . مات سنة ١٠٥هـ .
انظر : الجرح والتعديل ٨/٢٧١، تقريب التهذيب ٢/٢٣٨-٢٣٩ .

أبو الزعيزعة(١) كاتبه ، قال : "إن مروان دعا أبا هريرة فأقعدنى خلف السرير وجعل يسأله وجعلت أكتب ، حتى إذا كان عند رأس الحول ، دعا به ، فأقعده وراء الحجاب ، فجعل يسأله عن ذلك ، فما زاد ولانقص ، ولاقدم ولاأخر"(٢).

قال الذهبى بعد إيراده هذه الحادثة : "هكذا فليكن الحفظ"(٣).

وقال الشافعى : "أبو هريرة أحفظ من روى الحديث فى دهره"(٤).

وقال الذهبى : "وأبو هريرة إليه المنتهى فى حفظ ماسمعه من الرسول عليه السلام وأدائه بحروفه"(٥).

وقال : "وقد كان أبو هريرة وثيق الحفظ ، ماعلمنا أنه أخطأ فى حديث"(٦).

وقال ابن كثير :

"وقد كان أبو هريرة من الصدق والحفظ والديانة والعبادة والزهادة والعمل الصالح على جانب عظيم"(٧).

---

(١) أبو الزعيزعة :
ذكره الدولابى فى الكنى فقال : "أبو زعبرة كاتب مروان" ص١٨٣ .
ثم ذكره باسم أبى الزعيزعة وذكر له خبراً عن مروان. انظر ص١٨٤ .
روى عن مكحول وعمرو بن عبيد الأنصارى والنضر بن محرز . قال أبو حاتم : مجهول . وقال الذهبى : أبو الزعيزعة عن مكحول ، لايكاد يعرف . عداده فى الشاميين .
الجرح والتعديل ٣٧٥/٩ ، ميزان الاعتدال ٥٢٥/٤ .

(٢) المستدرك ٥١٠/٣ ، وقال الحاكم : "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" . وقال الذهبى : "صحيح" .
وانظر : تاريخ دمشق ١١٦/١٩ ، البداية والنهاية ١٠٦/٨ .

(٣) سير أعلام النبلاء ٥٩٨/٢ .

(٤) تاريخ دمشق ١١٧/١٩ ، تذكرة الحفاظ ٣٦/١ ، سير أعلام النبلاء ٥٩٩/٢ ، البداية والنهاية ١٠٦/٨ .

(٥) سير أعلام النبلاء ٦١٩/٢ .

(٦) المرجع السابق ٦٢١/٢ .

(٧) البداية والنهاية ١١٠/٨ .

وقال ابن حجر :

"إن أبا هريرة كان أحفظ من كل من يروى الحديث فى عصره ، ولم يأت عن أحد من الصحابة كلهم ماجاء عنه"(١).

هذا هو أبو هريرة رضى الله عنه جبل الحفظ ، وإمام الأثبات كما عرفه معاصروه وهم أدرى الناس به وأعلم ، وكما عرفه أئمة الحديث وجهابذة العلماء ، ولاعبرة بجهل المستشرقين ذلك ، فليس هم الذين يرجع إليهم فى معرفة علماء الإسلام ورجاله ، وليتهم التزموا الصمت حتى لاينكشف أمرهم ويتضح حقدهم ، وجهلهم ، ولكنهم لم يفعلوا ، فكان من الواجب أن تهتك أستارهم وتزال أقنعتهم المزيفة ، ليعرف العالم بأسره حالهم ويفتضح أمرهم ، وهاأنا فاعل باذن الله تعالى ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً"(٢)الحديث .

وقد ظلم أبو هريرة قديماً وحديثاً ، من أعداء الإسلام وأهل الابتداع وأصحاب الأهواءوأفراخ الاستشراق وقد تولى علماء الإسلام فى القديم الدفاع عنه ، وتفنيد مزاعم من طعن فيه(٣).

وطعن المستشرقين فيه إنما يستهدفون به النيل من الإسلام وتقويضه ، وقد علموا كثرة مروياته ، فجرحوه وأثاروا الشبه من حوله لكى يرفعوا الثقة عن جميع ماروى ، وهنالك يفقد الإسلام حصيلة عظيمة من حديث النبى صلى الله عليه وسلم(٤).

---

(١) تهذيب التهذيب ٢٦٦/١٢ .

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه ، كتاب المظالم (٤٦) ، باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً (٤) ، ٩٨/٣ من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه ، وفى كتاب الإكراه (٨٩) ، باب يمين الرجل لصاحبه (٧) ، ٥٩/٨ .
وأخرجه مسلم فى صحيحه بلفظ مقارب من حديث جابر بن عبد الله ، كتاب البر والصلة (٤٥) ، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً (١٦) برقم ٢٥٨٤ ، ١٩٩٨/٤ .

(٣) انظر : تأويل مختلف الحديث ص٣٨ فما بعدها .

(٤) انظر : الحديث والمحدثون ص١٦٣ .

وبعد أن وقفنا على قوة حفظ أبى هريرة رضى الله عنه وتثبته وثناء الصحابة والعلماء عليه ، نجيب على ضوء ذلك عن شبهات ومزاعم المستشرقين :

(١) زعم جولدزيهر أن الثقة بأبى هريرة كانت محل جدل عنيف بين كثير من الناس .

يجاب على هذا المستشرق بما يلى :

أولاً : إن أبا هريرة رضى الله عنه أحد صحابة النبى صلى الله عليه وسلم وقد أجمع من يعتد بإجماعه من الأمة على عدالتهم جميعاً . وقد بين ذلك آنفا(١)، بعد تعديل الله ورسوله لهم ، فلايحتاج أبو هريرة إلى توثيق أحد من الناس ، ولايقبل فيه جرح أحد منهم مهما كان .

ثانياً : من هم هؤلاء الذين جرحوا أبا هريرة ولم يوثقوه؟

فلماذا لم يذكر جولدزيهر أحداً منهم ، وقد زعم بأنهم كثير إيهاماً وتضليلاً ، ولانريد من هذا الكثير إلا واحداً ممن يعتد بقوله .

ثالثاً : لعله يريد بذلك أعداء الإسلام وأهل الأهواء والابتداع من الخوارج والمعتزلة والروافض وأفراخ الاستشراق ممن قدح فى أبى هريرة وغيره من الصحابة ونال منهم وهؤلاء لاحجة فى قولهم ولاعبرة بكلامهم والجرح بهم أولى(٢).

(٢) قول زيهر بعد ذكره لعدد ماروى أبو هريرة من أحاديث ، قال : "ولاريب أن عدداً كبيراً منها قد نحل عليه" .

وهذه دعوى تحتاج إلى دليل ، فأين الدليل؟ وماهى تلك الأحاديث التى نحلت؟ وماذا قال علماء الحديث فيها؟

(٣) الزعم بأن الناس قد اختلقوا قصة تبرر اعتقادهم بعصمة ذاكرته عن الوقوع فى الخطأ .

يجاب عن ذلك :

---

(١) انظر ص : ٥٢٠

(٢) انظر : منهج النقد عند المحدثين ص١٠٦ .

(أ) إن العصمة لاتكون إلا لرسل الله صلوات الله وسلامه عليهم . وأما الصحابة ليسوا بمعصومين ، كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر فى قوله : "إن الصحابى الجليل المكثر الشديد الملازمة للنبى صلى الله عليه وسلم قد يخفى عليه بعض أحواله ، وقد يدخله الوهم والنسيان لكونه غير معصوم"(١).

ولايعارض ذلك عدالتهم(٢).

(ب) حادثة بسط الثوب ثابتة عن النبى صلى الله عليه وسلم لامطعن فيها ، ولم يختلقها الناس ، وقد سبق تخريج الحديث(٣).

(٤) زعم زيهر أن روايته ضمنها أتفه الأشياء لما امتاز به من روح المزاح مما أدى إلى ظهور كثير من القصص ، وأشار فى ذلك لابن قتيبة .

كان على زيهر أن يبين تلك الأحاديث ولايطلق القول جزافاً ، لأن ذلك ينافى الحقائق العلمية والمنهج العلمى ، ثم فى أى مؤلف لابن قتيبة ذكر ذلك ، ولابن قتيبة كثير من الكتب ، بل قد أثنى رحمه الله على أبى هريرة فى كتابه "تأويل مختلف الحديث" ورد عنه مطاعن النظام المعتزلى(٤).

ولايمكنه أن يتناقض رحمه الله(٥).

وأما مزاحه فلايعد طعناً فيه ، بل هو أمر يستحسن فى العادة وتألفه النفوس ، وتميل إلى صاحبه الطباع .

قال مصطفى السباعى :

"وأما مزأحه فهذا مما عرف به ، وهو خلق أكرمه الله به وحببه به إلى الناس جميعاً . وماكان المزاح فى دين الله مكروهاً ، وإلا كانت الثقالة وغلاظة الحس والروح أمراً محبوباً فى الإسلام ، وحاشا لله ولرسوله أن

---

(١) فتح البارى ٦٠٢/٣ .

(٢) انظر : منهج النقد عند المحدثين ص١٢٤ .

(٣) انظر ص ٥٣٤ - ٥٣٥

(٤) انظر ص٣٨ فما بعدها .

(٥) انظر : الحديث والمحدثون ص١٦٦ .

يستحبا ذلك ، وقد قال الله لرسوله : {ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك}(١)، وماكان المزاح خلقاً معيباً عند كرام الناس ، وقد كان رسول الله يمازح أصحابه ، وكان الصحابة يمزحون ، وكان فيهم مشهورون بالمزاح البرىء فى حدود الشريعة والأخلاق ومنهم أبو هريرة رضى الله عنه"(٢).

قال الذهبى :

"كان أبو هريرة طيب الأخلاق" ثم ذكر شيئاً من مزاحه الذى يدل على طيب خلقه(٣).

فماذا فى المزاح الذى ينبىء عن لطافة خلق صاحبه ، وكرم سجيته ، حتى يتخذ ذلك طعناً وقدحاً فيه؟ ومايريد هذا المستشرق إلا أن يقول لنا : إن أبا هريرة ليس شخصاً جاداً يعتمد عليه فى حمل الأحاديث وإنما هو شخصية مهذارة كثيرة المزاح لاجدية لها . فقوله أولى بعدم الاعتماد .

(٥) زعمه أن كثرة أحاديثه أثار الشك فى نفوس الذين أخذوا عنه ، فعبروا عن شكوكهم بأسلوب ساخر ، مما اضطر أن يدفع عن نفسه تقولهم . وأشار إلى فضائل الأصحاب فى البخارى .

ويجاب على ذلك :

لاشك أن أبا هريرة كان من المكثرين فى الحديث مع تأخر إسلامه ، وقد ذكرنا علة ذلك فيما سبق(٤)، فلما توفى الرسول وتفرق الصحابة فى الأمصار رأى من الواجب عليه أن يبلغ ذلك خوفاً من عاقبة الكتمان كما قال : "لولا آيتان فى كتاب الله ..." الحديث(٥). فأثار ذلك الغرابة والعجب فى نفوس السامعين ، فلم يشكوا فيه ولم يكذبوه ، وإنما سألوه مستفهمين

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٥٩

(٢) السنة ومكانتها فى التشريع ص٣٣٨ .

(٣) سير أعلام النبلاء ٦١٤/٢ .

(٤) انظر ص : ٥٣٢

(٥) سبق تخريجه انظر ص: ٥٣٤ـ٥٣٥

لمعرفة السبب ليزيل بذلك عجبهم . فلما كشف لهم الحقيقة سكتوا عنه مطمئنين ، وقبلوا تعليله ، وأخذوا عنه ، بل وظل يحدث بقية عمره ولم يمنع من التحديث(١).

والذى يظهر أن المعترضين لم يكونوا من الصحابة الذين كانوا من أعرف الناس به ، بدليل قوله : "إن إخوانى من المهاجرين والأنصار"(٢).

وقد عمر رضى الله عنه وطالت حياته فلاشك فى لقائه كثير من التابعين . ولايمكنه رضى الله عنه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أبداً وهو نفسه من رواة حديث "من كذب على متعمداً"(٣) الحديث ، وقد أقره الصحابة وروى عنه الكثير منهم ، أضف إلى ذلك أن أكثر مارواه موجود عند غيره من الصحابة(٤).

وأحاديثه موضع عناية علماء الحديث والفقه ، واحتلت جانباً عظيماً من دواوين السنة(٥).

وقد كان رضى الله عنه عابداً زاهداً كثير الصلاة والاستغفار والخوف من الله ، فيستحيل على مثله أن يكذب على النبى صلى الله عليه وسلم(٦).

(٦) ومازعمه شبرنجر : "بأنه المتطرف فى الاختلاق ورعاً" .

واحتجاج زيهر بذلك .

يجاب عليه :

بأن شبرنجر لاعبرة بقوله ولاحجة فيه ، ومن هو حتى يقبل قوله فى أبى هريرة رضى الله عنه ، بل فى من هو أقل من أبى هريرة بمراحل؟

يقولون هذا عندنا غير جائز ومن أنتم حتى يكون لكم عند

---

(١) انظر : الحديث والمحدثون ص١٦٤-١٦٦ ، السنة ومكانتها فى التشريع ص٣١١،٣١٢

(٢) انظر : المرجع السابق ص٣١٣ .

(٣) سبق تخريجه انظر ص: ٥٢١-٥٢٢

(٤) انظر : الحديث والمحدثون ص١٦٠-١٦١ .

(٥) انظر : السنة ومكانتها فى التشريع ص٣٥٩ .

(٦) انظر : السنة ومكانتها فى التشريع ص٣٥٧-٣٥٨ .

وماأصدق قول الشاعر فيه :

خفافيش أعماها النهار بضوئه ووافقها قطع من الليل مظلم

وشبرنجر من المتطرفين فى الاختلاق على صحابة النبى صلى الله عليه وسلم ، وهو مضلل كثير التشويش فى دين الله ، يستر الحقائق ، ويبدى الشبه ، ولايستند فيها إلى دليل . ولايجتمع التطرف فى الاختلاق والورع أبداً. وأبو هريرة إنما هو ورع تقى يستحيل أن يكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم دعك من أن يتطرف فى الاختلاق(١).

(٧) زعمه أن كثيراً من الأحاديث نحلت عليه .

لاينكر أن كثيراً من الأحاديث وضعت وعزيت إلى أبى هريرة وإلى غيره من الصحابة رضى الله عنهم ، ولكن علماء الحديث تقصوا ذلك وبينوا الموضوع من الصحيح فلم يخف عليهم(٢).

وماضر أبا هريرة أن تكون نحلت عليه أحاديث ، وهل يعد طعناً فيه ماجناه غيره عليه؟ أم هو الجور فى الحكم ، والظلم فى القضاء(٣).

بل ذلك فى الحقيقة يعد مدحاً له لاطعناً فيه ، لأن الوضاعين عرفوا منزلته الرفيعة ومقامه السامى عند الأمة الإسلامية ، وشهرته بالحفظ والثقة ، فألصقوا به ماوضعوه حتى يروج ذلك عند الناس . والناس يثقون فيه وفيما روى ، فعاد دليل هذا المستشرق الحقود دليلاً عليه .

(٨) روى مسلم بسنده إلى ابن عمر رضى الله عنهما قال :

"إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب غنم أو ماشية فقيل لابن عمر، إن أبا هريرة يقول أو كلب زرع ، فقال ابن عمر : إن لأبى هريرة زرعاً"(٤).

---

(١)،(٢) انظر : الحديث والمحدثون ص١٦٦ .

(٣) انظر : السنة ومكانتها فى التشريع ص٣١٨ .

(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب المساقاة (٢٢)، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه (١٠) برقم ١٥٧١ ، ١٢٠٠/٣ .

وأخرج نحوه برقم ١٥٧٥ فى الكتاب والباب السابقين ١٢٠٣/٣ .

ادعى جولد زيهر أن أبا هريرة اختلق هذه الزيادة من عنده لغرض فى نفسه ، لأنه صاحب مصلحة ، وإلى ذلك أشار ابن عمر .

وقد أجاب على ذلك الإمام النووى رحمه الله بما يزيل الإشكال ويرد الشبهة ، فقال :

"قال العلماء : ليس هذا توهيناً لرواية أبى هريرة ولاشكاً فيها ، بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه ، والعادة أن المبتلى بشىء يتقنه مالايتقنه غيره ، ويتعرف من أحكامه مالايعرفه غيره ، وقد ذكر مسلم هذه الزيادة وهى اتخاذه للزرع من رواية ابن المغفل(١)،ومن رواية سفيان بن أبى زهير(٢)عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وذكرها أيضاً مسلم من رواية أبى الحكم واسمه عبد الرحمن بن أبى أنعم البجلى عن ابن عمر(٣).

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة (٢٢) ، باب الأمر بقتل الكلاب (١٠) برقم ١٥٧٣ . ولفظه قال عبد الله بن مغفل : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال : "مابالهم وبال الكلاب؟ ورخص فى كلب الغنم والصيد والزرع" . ١٢٠٠/٤-١٢٠١ .

(٢) المرجع السابق ، الكتاب والباب السابقان ، برقم ١٥٧٦ . ولفظه : قال سفيان بن أبى زهير : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من اقتنى كلبا لايغنى عنه زرعاً ولاضرعاً ، نقص من عمله كل يوم قيراط" . قال ـ السائب بن يزيد ـ آنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال :أى ورب هذا المسجد ١٢٠٤/٣ .

قال النووى : "المراد بالضرع الماشية كما فى سائر الروايات ومعناه : من اقتنى كلباً لغير زرع وماشية" . شرح النووى على مسلم ٢٤١/١٠ .

(٣) المرجع نفسه : الكتاب والباب السابقان . ولفظه : عن أبى الحكم قال : سمعت ابن عمر يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "من اتخذ كلباً إلا كلب زرع أو غنم أو صيد ، ينقص من أجره ، كل يوم قيراط" . ١٢٠٢/٣ .

وأبو الحكم هو :

عبد الرحمن بن أبى نعم البجلى ، أبو الحكم الكوفى ، العابد ، صدوق عابد . روى عن المغيرة ، وأبى هريرة ، وسفينة ، وعنه ابنه الحكم ، ومغيرة ، وفضيل ابن غزوان . مات قبل المائة .

انظر : الجرح والتعديل ٢٩٥/٥ ، الكاشف ١٨٨/٢ ، تقريب التهذيب ٥٠٠/١ .

فيحتمل أن ابن عمر لما سمعها من أبى هريرة وتحققها عن النبى صلى الله عليه وسلم رواها عنه بعد ذلك ، وزادها فى حديثه الذى كان يرويه بدونها ، ويحتمل أنه تذكر فى وقت أنه سمعها من النبى صلى الله عليه وسلم فرواها ونسيها فى وقت فتركها . والحاصل أن أبا هريرة ليس منفرداً بهذه الزيادة بل وافقه جماعة من الصحابة فى روايتها عن النبى صلى الله عليه وسلم ولو انفرد بها لكانت مقبولة مرضية مكرمة"(١).

هذا هو الإنصاف والعدل ، والتحقيق العلمى الذى يعجز أعداء الإسلام من المستشرقين وأشياعهم أن يصلوا إلى معشاره .

ومن هنا يتبين أن ماألصقه هؤلاء بأبى هريرة لايمت إلى الحقيقة بصلة ، وهو عار عن الصحة ، مخالف للواقع ، ومن المستحسن أن نختم ذلك بقول من حطم صنم الاستشراق وزلزل أركانه فى هذا العصر ، إنه الدكتور مصطفى السباعى فى كتابه القيم "السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى" ، فقد سطر بقلمه كلمة حق فى أبى هريرة رضى الله عنه فقال :

"إن صحابياً يظل يحدث الناس سبعاً وأربعين سنة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على مسمع من كبار الصحابة وأقرب الناس إليه ، من زوجته وأصحابه ثم لايلقى إلا تجلة وإعظاماً ، يرجع إليه فى معرفة الأحاديث ، ويهرع إليه التابعون من كل جانب ، ويتزوج منه سيد علماء التابعين الإمام الجرىء التقى الورع سعيد بن المسيب ابنته ، ويتلقى عنه علمه وحديثه ، ويبلغ الآخذون عنه ثمانمائة من أهل العلم ، لم نسمع أن أحداً من الصحابة بلغ مبلغه فى الآخذين عنه ، وكلهم يجمعون على جلالته والثقة به ، وينطوى فى تاريخ الإسلام ثلاثة عشر قرناً ، وهى كلها شهادات صدق فى أحاديثه وأخباره .

---

(١) شرح النووى على مسلم ٢٣٦/١٠-٢٣٧ .

إن صحابياً بلغ فى التاريخ مابلغه أبو هريرة ، يأتى إليه اليوم من يزعم أن المسلمين جميعاً أئمة وأصحاباً وتابعين ومحدثين لم يعرفوه على حقيقته ، وأنه فى الواقع كان يكذب ويفترى ، إن موقفاً كهذا يقفه بعض الناس من مثل هذا الصحابى العظيم ، لجدير بأن يجلب لأهله والقائلين به الاستخفاف والازدراء بعلومهم وعقولهم معاً"(١).

---

(١) ص٣١٩ .

(٧) **أبو هريرة :**

وهذه جملة من الشبه التى ألصقت به :

(١) أكثر أحاديثه لم يسمعها من النبى صلى الله عليه وسلم لتأخر إسلامه ، وإنما سمعها من الصحابة والتابعين(١)، ومراسيل الصحابة ليست بحجة(٢).

(٢) اعترف بأنه صاحب النبى صلى الله عليه وسلم من أجل ملء بطنه ، فلم يكن مخلصاً فى صحبته له(٣).

(٣) جرحه كبار الصحابة وشكوا فى روايته لأجل إكثاره من الحديث(٤). واتهمه بالكذب عمر وعثمان وعلى(٥).

(٤) ضربه عمر بالدرة وأوعده إن لم يترك الحديث ليلحقنه بأرض دوس أو بأرض القردة(٦). ولذا لم يحدث إلا بعد قتل عمر(٧).

(٥) كان كثير النسيان لضعف ذاكرته ، فاختلق قصة ليسوغ بها كثرة أحاديثه ، ويثبت صحة مايرويه فى أذهان السامعين(٨).

(٦) ذكر أبو جعفر الإسكافى فى شرح نهج البلاغة أن معاوية حمله على وضع أحاديث فى على(٩).

---

(١) انظر : مجلة المنار ، المجلد ٢٩ ، ص٤٣ .

(٢) انظر : المرجع نفسه ، المجلد ١٩ ، ص٩٩ .

(٣) انظر : أضواء على السنة المحمدية ص١٥٤-١٥٥ .

(٤) انظر : فجر الإسلام ص٢١٩ ، أضواء على السنة المحمدية ص١٩٦ .

(٥) انظر : المرجع السابق ص١٦٦ .

(٦) انظر : المرجع نفسه ص١٦٣ .
والدرة هى التى يضرب بها . عربية معروفة .
انظر : الصحاح للجوهرى ٦٥٦/٢ ، لسان العرب ٢٨٢/٤ .

(٧) انظر : أضواء على السنة المحمدية ص١٩٧ .

(٨) انظر : المرجع نفسه ص١٧٧ .

(٩) انظر : المرجع نفسه ص١٩٠ . =

(٧) لم يكن له علم ولافقه ولارأى ولانصيحة، ولذا لم يجعله عمر فى أهل شورته(١).

(٨) كان من عامة الصحابة ، ولم يكن بينهم فى العير ولافى النفير(٢). ولم يذكر فى طبقة من طبقاتهم ، ولم يرد فى فضله حديث(٣).

(٩) كانت به غفلة وغرة وسذاجة ، ولذا استغله أعداء الإسلام فى بث الخرافات والأوهام فى الدين الإسلامى(٤).

(١٠) انتهز الوضاع كثرة أحاديثه فزوروا عليه أحاديث لاتعد(٥).

(١١) انفرد بأحاديث كانت موضع الإنكار لغرابتها(٦)، فصدقتها قلوب المسلمين وسيطرت على عقولهم ، وجعلوها من تمام دينهم على مابها من مشكلات تحير العقول ، وشبهات وخرافات تتخذ مطاعن على الدين ، وأسانيد يعتمد عليها فى إثبات الإسرائيليات والمسيحيات وغيرها(٧).

وإليك أمثلة لأحاديث طعن بها على أبى هريرة رضى الله عنه :

= وأبو جعفر الإسكافى :
هو محمد بن عبد الله أبو جعفر الإسكافى . من متكلمى المعتزلة وأحد أئمتهم تنسب إليه الطائفة الإسكافية . وهو بغدادى أصله من سمرقند ، وكان يتشيع . مات سنة ٢٤٠هـ .
من آثاره : "نقد كتاب حسين النجار" ، "الرد على من أنكر خلق القرآن" ، "تفضيل على" .
الأنساب ٢٣٤/١-٢٣٥ ، طبقات المعتزلة ص٧٤ ، سير أعلام النبلاء ٥٥٠/١٠-٥٥١ ، لسان الميزان ٢٢١/٥ ، الأعلام ٢٢١/٦ .

(١) انظر : أضواء على السنة المحمدية ص٢٠٣ الهامش .
(٢) انظر : المرجع نفسه ص ١٥٢ .
(٣) انظر : المرجع نفسه ص ١٨٤-١٨٥ .
(٤) انظر : المرجع نفسه ص ١٧٢-١٧٣ .
(٥) انظر : فجر الإسلام ص٢٢٠ .
(٦) انظر : مجلة المنار ، المجلد ١٩ ، ص٩٧ .
(٧) انظر : أضواء على السنة المحمدية ص١٥٢ .

الحديث الأول : مثال لكذبه .

أورد أبو رية حديث خلق التربة (١) ثم قال :

" من العجيب أن أبا هريرة قد صرح فى هذا الحديث بسماعه من النبى صلى الله عليه وسلم وأنه قد أخذ بيده حين حدثه به - وإنى لأتحدى الذين يزعمون فى بلادنا أنهم على شىء من علم الحديث ، وجميع من هم على شاكلتهم فى غير بلادنا أن يحلو لنا هذا المشكل ، وإن يخرجوا بعلمهم الواسع شيخهم من الهوة التى سقط فيها !

إن الحديث صحيح السند على قواعدهم - لاخلاف فى ذلك - وقد رواه مسلم فى صحيحه ولم يصرح من النبى فقط ، بل زعم أن رسول الله قد أخذ بيده وهو يحدثه به ، وقد قضى أئمة الحديث بأن هذا الحديث مأخوذ عن كعب الأحبار وأنه مخالف للكتاب العزيز ، فمثل هذه الرواية تعد ولاريب كذباً صراحاً ، وافتراء على رسول الله ، فما حكم من يأت بها ؟ وهل تدخل تحت حكم حديث الرسول " من كذب على فليتبوأ مقعده من النار "(٢) . أم هنالك مخرج لراوى هذا الحديث بذاته !

إنى والله لفى حاجة إلى الانتفاع بعلمهم فى هذا الحديث وحده الذى يكشف ولاريب عن روايات أبى هريرة التى يجب الاحتياط فى تصديقها" (٣).

---

(١) الحديث يأتى تخريجه والكلام عنه .

(٢) سبق تخريجه ، أنظر : ص : ٥٢١-٥٢٢

(٣) أضواء على السنة المحمدية ص ١٧٥ - ١٧٦ .

الحديث الثانى : مثال على تدليسه .

ذكر أبو رية أن أبا هريرة كان يدلس .

وبين أن حكم التدليس كله مذموم ، وأن من الحفاظ من جرح من عرف به(١).

---

(١) انظر : أضواء على السنة المحمدية ص١٦٤،١٦٥ .

التدليس : لغة : من الدلس وهو الظلمة ، أو اختلاط الظلام . سمى بذلك لأن المدلس يظلم أمر الحديث ويغطيه على الواقف عليه .

وفى الاصطلاح : إخفاء عيب فى الإسناد وتحسين لظاهره .

وهو أنواع :

١ ـ تدليس الإسناد :

وهو أن يروى الراوى عمن قد سمع منه مالم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمع منه .

٢ ـ تدليس الشيوخ :

وهو أن يروى الراوى حديثاً عن شيخ سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لايعرف به كى لايعرف .

٣ ـ تدليس التسوية :

وهو أن يروى الراوى عن شيخه ثم يسقط ضعيفاً بين ثقتين لقى أحدهما الآخر

٤ ـ تدليس العطف :

هو أن يروى الراوى عن شيخين ماسمعاه من شيخ اشتركا فيه ، ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر ، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثانى عليه ، فيوهم أنه سمع من الثانى أيضاً .

٥ ـ تدليس السكوت أو القطع :

كأن يقول : "حدثنا" أو "سمعت" . ثم يسكت . ثم يذكر اسم شيخه موهماً أنه سمع منه وليس كذلك .

وهذه الأنواع الثلاثة الأخيرة ترجع إلى تدليس الإسناد .

وأما حكم التدليس :

فتدليس الإسناد مكروه جداً ، ذمه أكثر العلماء ، وذهب فريق منهم إلى أن من عرف به صار مجروحاً مردود الرواية .

والصحيح التفصيل : فما صرح فيه بالسماع فيقبل . وماأتى فيه بلفظ محتمل فيرد. =

ثم قال :

"لما روى حديث (من أصبح جنباً فلاصوم عليه)(١).. أنكرت عليه عائشة هذا الحديث فقالت : "إن رسول الله كان يدركه الفجر وهو جنب من غير احتلام فيغتسل ويصوم"(٢)، وبعثت إليه بأن لايحدث بهذا الحديث عن رسول الله ، فلم يسعه إزاء ذلك إلا الإذعان والاستخذاء! وقال : إنها أعلم منى ، وأنا لم أسمعه من النبى ، وإنما سمعته من الفضل بن العباس فاستشهد ميتاً وأوهم الناس أنه سمع الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال ابن قتيبة فى تأويل مختلف الحديث"(٣).

الحديث الثالث : مثال على ضعف ذاكرته ونسيانه .

قال أبو رية :

كان أبو هريرة يذكر عن نفسه أنه كان كثير النسيان لاتكاد ذاكرته تمسك شيئاً مما يسمعه ثم زعم أن النبى دعا له فأصبح لاينسى شيئاً يصل إلى أذنه ، وقد ذكر ذلك لكى يسوغ كثرة أحاديثه ، ويثبت فى أذهان السامعين صحة مايرويه .

روى مسلم عن الأعرج قال : سمعت أبا هريرة يقول :

= وأما تدليس الشيوخ فكراهته أخف ، والأسباب الحاملة عليه أكثر .
انظر موضوع التدليس فى :
مقدمة ابن الصلاح مع شرحها التقييد والإيضاح ص٩٥-١٠٠ ، اختصار علوم الحديث مع شرحه الباعث الحثيث ص٥٠-٥٣ ، شرح نخبة الفكر ص٧١-٧٤ ، تدريب الراوى ١/٢٢٣-٢٣١ ، تيسير مصطلح الحديث ص٧٩-٨٤ .

(١) الحديث يأتى تخريجه والكلام عنه .

(٢) الحديث أخرجه البخارى بلفظ مقارب فى صحيحه ، كتاب الصوم (٣٠) ، باب اغتسال الصائم (٢٥) ، ٢/٢٣٤ .
وأخرجه مسلم بلفظ مقارب فى صحيحه ، كتاب الصوم (١٣) ، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (١٣) برقم ١١٠٩ ، ٢/٧٨٠ .

(٣) أضواء على السنة المحمدية ص١٦٧-١٦٨ .
وانظر : فجر الإسلام ص٢١٩ .

"إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله - والله الموعد - ... - فذكر الحديث(١)... على أن هذه الذاكرة القوية التى اختص بها أبو هريرة من دون الصحابة جميعاً . بل من دون ماذرأ الله من الطباع الإنسانية ، قد خانته فى مواضع كثيرة وأن ثوبه الذى بسطه قد تمزق فتناثر ماكان قد ضمه بين أطرافه ..

روى الشيخان عن أبى هريرة أن النبى قال : "لاعدوى ولاطيرة ولاهامة"(٢). قد روى هذا الحديث بألفاظ مختلفة . ولكن الصحابة عملوا بما يخالفه ، فقد روى البخارى عن أسامة بن زيد أن رسول الله قال : "إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلاتدخلوها ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلاتخرجوا منها"(٣).

وقد جاء هذا الحديث كذلك عن عبد الرحمن بن عوف(٤). ولما سمع عمر هذين الحديثين وحديث "لايوردن ممرض على مصح"(٥).

---

(١) سبق تخريجه . انظر ص ٥٣٤ - ٥٣٥

(٢) يأتى تخريجه والكلام عنه .

(٣) الحديث : فى صحيح البخارى ، كتاب الطب (٧٦) ، باب مايذكر فى الطاعون (٣٠) ، ٢١/٧ .
وأخرج نحوه بزيادة فى أوله فى كتاب الأنبياء (٦٠) ، باب (٥٤) ، ١٥٠/٤ .
وأخرج نحوه مسلم فى صحيحه ، كتاب السلام (٣٩) ، باب الطاعون والطيرة (٣٢) برقم ٢٢١٨ ، ١٧٣٧/٤-١٧٣٩ .

(٤) وحديث عبد الرحمن بن عوف أخرجه البخارى وهو نحواً من حديث أسامة السابق وفيه قصة رجوع عمر لما أخبر بخبر الطاعون . كتاب الطب (٧٦) ، باب مايذكر فى الطاعون (٣٠) ، ٢١/٧-٢٢ .
وأخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب السلام (٣٩) ، باب الطاعون والطيرة (٣٢) ، برقم ٢٢١٩ ، ١٧٤٠/٤-١٧٤٢ .

(٥) أخرجه البخارى فى صحيحه ، كتاب الطب (٧٦) ، باب لاهامة (٥٣) ، وبلفظ مقارب فى باب لاعدوى (٥٤) ، ٣١/٧ .
وأخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب السلام (٣٩) ، باب لاعدوى ولاطيرة (٣٣) برقم ٢٢٢١ ، ١٧٤٣/٤-١٧٤٤ .

وهو مما رواه أبو هريرة وكان قد خرج إلى الشام ووجد الوباء ، عاد بمن معه .

وقد اضطر أبو هريرة إزاء هذه الأخبار القوية إلى أن يرجع عما حدث ، وأن يعترف بنسيانه ، ثم أنكر روايته الأولى .

وفى رواية يونس . قال الحارث بن ذباب[١](ابن عم أبى هريرة) قد كنت أسمعك ياأبا هريرة تحدثنا مع حديث "لايوردن ...الخ" حديث : لاعدوى". فأنكر معرفته لذلك !! ووقع عند الإسماعيلى - وكذا عند مسلم - من رواية شعيب فقال الحارث (ابن عم أبى هريرة) إنك حدثتنا! فأنكر أبو هريرة وغضب وقال : لم أحدثك ماتقول"[٢].

الحديث الرابع : مثال رد الصحابة لروايته .

قال أحمد أمين :

"روى أنه حدث بحديث جاء فى الصحيحين وهو : "متى استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يضعها فى الإناء ، فإن أحدكم لايدرى أين باتت يده"[٣]، فلم تأخذ به عائشة ، وقالت : كيف نصنع بالمهراس"[٤]

الحديث الخامس : رد العلماء لحديثه لعدم فقهه .

قال أحمد أمين :

"والحنفية يتركون حديثه أحياناً إذا عارض القياس ، كما فعلوا فى حديث المصراة ، فقد روى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) الحارث بن ذباب : هو الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبى ذباب الدوسى ، المدنى ، صدوق يهم . وقال أبو حاتم : "ليس بالقوى". روى عن ابن المسيب وجماعة ، وعنه محمد بن فليح وأنس بن عياض .
الجرح والتعديل ٣/٧٩-٨٠ ، الكاشف ١/١٩٥ ، تقريب التهذيب ١/١٤٢ .

(٢) أضواء على السنة المحمدية ص١٧٧-١٧٩ .

(٣) سبق تخريجه والكلام عنه انظر ص ٧٦٧-٧٦٨

(٤) فجر الإسلام ص٢١٦ .

قال : "لاتصروا الإبل والغنم ، من ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ، فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر"(١).

قالوا : "أبو هريرة غير فقيه ، وهذا الحديث مخالف للأقيسة بأسرها فإن حلب اللبن تعد ، وضمان التعدى يكون بالمثل أو القيمة ، والصاع من التمر ليس بواحد منها"(٢).

---

(١) الحديث يأتى تخريجه والكلام عنه .
قال الزمخشرى : "التصرية : تفعيل ، من الصرى ، وهو الحبس . يقال : صرى الماء : إذا حبسه ، ومنه المصراة ، وذلك أن يريد بيع الناقة أو الشاة فيحقن اللبن فى ضرعها أياماً لايحتلبه ليرى أنها كثيرة اللبن" . الفائق ٢٩٣/٢ .
وانظر : النهاية ٢٧/٣ .

(٢) فجر الإسلام ص٢٢٠ .

والجواب على ذلك :

لقد سبق الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه(١)، وأجيب عن مطاعن المستشرقين فيه ، وقد ردد المحدثون كثيراً من تلك المطاعن وافتعلوا غيرها ، وأيدوها ببعض مازعموا أنه يقوى من شأنها ، ويعضد من أمرها .

وفى الحقيقة ماأوردوه من شبه لايقل ضعفاً عما سبق إن لم يكن أشد وأوهى .

وسأتناول مما ذكروه مالم تسبق الإجابة عنه .

أولاً :

زعمهم بأن أكثر أحاديثه لم يسمعها من النبى صلى الله عليه وسلم وإنما سمعها من الصحابة والتابعين .

هذه دعوى لادليل عليها بل الدليل خلافها ، وذلك أن المتتبع لما رواه عن غيره من الصحابة يجده يسيراً ، وأكثر مارواه ولم يصرح فيه بالسماع من النبى صلى الله عليه وسلم يعلم من متنه أنه كان فى المدة التى أدركها ، وقد شهد له الصحابة بكثرة الحديث لملازمته للنبى صلى الله عليه وسلم وسماعه منه . ولايعرف له حديث رواه عن تابعى . وقد تتبع الحافظ العراقى مارواه الصحابة عن التابعين فجمع عشرين حديثاً ، فيها مالايصح ، وباقيها من رواية صغار الصحابة(٢).

وقد سبقت الإشارة إلى مرسل الصحابى وأنه مما يحتج به(٣).

ثانياً :

زعمهم أنه اتهمه بالكذب عمر وعثمان وعلى .

هذا زعم حكاه ابن قتيبة عن النظام المعتزلى(٤)، بعد أن وصفه بقوله "وجدنا النظام شاطراً من الشطار ، يغدو على سكر ويروح على سكر ويبيت

---

(١) انظر ص ٥٣٠ فما بعدها .

(٢) انظر : الأنوار الكاشفة ص ٢١٧ . وانظر التقييد والإيضاح : ص : ٧٦-٧٩

(٣) انظر ص : ٥٢٦ فما بعدها .

(٤) انظر : تأويل مختلف الحديث ص ٢٢ .

على جرائرها ، ويدخل فى الأدناس ، ويرتكب الفواحش والشائنات"(١). ثم ذكر آراءه المخالفة للحق ، وطعنه فى كبار الصحابة . وقد أجاب رحمه الله عن ذلك جميعا(٢).

فتلقف أبورية تلك الشبهةالساقطة المردود عليها وأوهم القارىء أن ذلك من كلام ابن قتيبة ، تضليلا عن الحق ومنافاة للأمانة(٣).

وماذكره النظام ونقله أبو رية زعم باطل لاصحة له البتة(٤). ولو كان شيء من ذلك لاشتهر ونقله الثقات الأثبات ، وكونه لايوجد إلا من دعاوى أعداء السنة والصحابة ، دلالة واضحة على بطلانه وعدم ثبوته ، وقد أثنى عليه كبار الصحابة ، وروى كثير منهم عنه ، وأطبق أئمة التابعين على جلالته ، وأكثروا من الرواية عنه والاحتجاج بأخباره ، فلاصحة لما ذكر(٥).

ثالثا :

زعمهم أن عمر ضربه بالدرة وأوعده إن لم يترك الحديث ليلحقنه بأرض دوس أو بأرض القردة ، ولذا لم يحدث إلا بعد قتل عمر .

والجواب عن ذلك :

أما ضرب عمر له بالدرة ، فهى رواية ضعيفة ، لاصحة لها ، لأنها من طريق أبى جعفر الإسكافى وهو ضعيف(٦).

وأما وعد عمر له بالنفى ، ذكره ابن كثير رحمه الله فقال : "عن السائب بن يزيد قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبى هريرة : لتتركن

---

(١) انظر : تأويل مختلف الحديث ص١٧ .
والجرائر : واحدتها جريرة وهى الجناية والذنب . انظر : لسان العرب ١٢٩/٤ ، الصحاح ٦١١/٢ ، مادة (جرر) . وانظر النهاية ٢٥٨/١ .

(٢) المرجع السابق ص٣٨-٤٢ .

(٣) انظر : دفاع عن السنة ص١٣٣ .

(٤) انظر : دفاع عن أبى هريرة ص١٢٢،١٢٣ ، السنة قبل التدوين ص٤٥٨-٤٦٠ .

(٥) انظر : الأنوار الكاشفة ص١٦٦ .

(٦) انظر : السنة قبل التدوين ص٤٥٧ ، دفاع عن أبى هريرة ص١٢٣ .

الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لألحقنك بأرض دوس ، وقال لكعب الأحبار : لتتركن الحديث عن الأول أو لألحقنك بأرض القردة .... وهذا محمول من عمر على أنه خشى من الأحاديث التى قد تضعها الناس على غير مواضعها ، وأنهم يتكلمون على مافيها من أحاديث الرخص ، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث ربما وقع فى أحاديثه بعض الغلط أو الخطأ فيحملها الناس عنه أو نحو ذلك . وقد جاء أن عمر أذن له بعد ذلك فى التحديث "(١).

وكلام ابن كثير فى توجيه الرواية على فرض صحتها ، ولكن دون ذلك مفاوز وقفار تنقطع فيها أعناق المطى(٢).

وفى متنه نكارة ، وذلك إن أرض دوس التى يريد عمر رضى الله عنه أن ينفى إليها أبا هريرة ألا تحتاج من عمر إلى حماية من أحاديث أبى هريرة الضعيفة كغيرها من البلدان؟(٣)

والنفى لايمنع أبا هريرة من التحديث خاصة إذا كان فى موضع أمن فيه من مراقبة عمر كأرض دوس . وكان الأولى بعمر رضى الله عنه أن يحبسه بدلاً من نفيه ، ويفرض عليه مراقبة صارمة تمنعه من التحديث .

---

(١) البداية والنهاية ١٠٦/٨ .

(٢) قال الشيخ عبد الرحمن المعلمى عقب ذكره للخبر :
"هذا وسند الخبر غير صحيح ، ولفظه فى البداية : "قال أبو زرعة الدمشقى حدثنى محمد بن زرعة الرعينى حدثنا مروان بن محمد حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبد الله عن السائب ...الخ" .
ومحمد بن زرعة لم أجد له ترجمة ، والمجهول لاتقوم به حجة ، وكذلك إسماعيل إلا أن يكون الصواب إسماعيل بن عبيد الله "بالتصغير" ابن المهاجر فثقة معروف لكن لاأدرى أسمع من السائب أم لا ؟
وفى البداية عقبه : "قال أبوزرعة : وسمعت أبا مسهر يذكره عن سعيد بن عبد العزيز نحواً منه ولم يسنده" .
أقول : وسعيد لم يدرك عمر ولاالسائب . هذا ومخرج الخبر شامى" .
الأنوار الكاشفة ص١٥٤ .

(٣) انظر : دفاع عن أبى هريرة ص١٢٢ .

وأبو رية لم يلتزم بالأمانة العلمية فى نقله لهذا الخبر ، وذلك أن الرواية كما أوردها ابن كثير تبين أن الذى ينفى إلى أرض القردة هو كعب الأحبار لاأبا هريرة ، فحذف أبو رية كعب الأحبار وجمع الموضعين لأبى هريرة .

ولو ثبتت هذه الرواية أيضاً لاشتهر أمرها ، خاصة فى المدينة ، وعند الصحابة الذين أثنوا على أبى هريرة ورووا عنه . وقد اعترف أبو رية بأن كعباً ظل يحدث طيلة حياة عمر رضى الله عنه(١)، فكيف رخص له ومنع أبا هريرة وقد أوعدهما جميعاً بالنفى . ومما يدل على عدم صحتها أيضاً أن عمر رضى الله عنه بعث أبا هريرة فى أواخر أيام إمارته إلى البحرين على القضاء والصلاة ، ولاشك أن ذلك يفتح لأبى هريرة المجال فيعلمهم ويفتيهم ويحدثهم(٢).

رابعاً :

ماذكره أبو جعفر الإسكافى من أن معاوية حمله على وضع أحاديث فى على .

يجاب عن ذلك :

إنه لاحجة فى قول الإسكافى وهو معتزلى يعادى أهل الحديث ، وشيعى هالك ، ولم يورد لها سنداً ، ولم تذكر فى مصدر موثوق ، وهذا كاف فى الدلالة على وضعها(٣).

ومعاوية رضى الله عنه أرفع منزلة وأعلى مقاماً من أن يحمل أحداً على وضع حديث فى على أو غيره ، وهو الذى صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من الدين والأمانة رضى الله عنه بالمكان الذى يمنعه من القدوم على ذلك الأمر الخطير والفعل الشنيع ، فيستحل الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. والصحابة أكرم من أن يستجيبوا لأمر يعلمون

---

(١) انظر : البداية والنهاية ١٨/١ .

(٢) انظر : الأنوار الكاشفة ص١٥٥ .

(٣) انظر : السنة قبل التدوين ص٤٤٣ ، دفاع عن السنة ص١٩٠ .

سوء عاقبته ، وفظاعة جرمه ، وجميع ماورد من ذلك فهـى أخبار باطلة ، لم ترد إلا من طريق أهل الأهواء والضلال(١).

وأبو هـريرة لم يتشيع للأمويين ، ولم يكن على صلـة وثيقة بهم ، وقد كان معاوية يوليه على المدينـة ثم يعـزله كـل ماغضـب عليـه . وقـد ثبتـت معارضته للأمويين فى كثير من تصرفاتهم وموالاته لأهل البيت(٢).

ومما يدل على كذب هذه الفـرية أن أبا هريرة رضـى الله عنه روى كثيراً مـن الأحاديث فى فضـائل أهل البيت عامة وفضـل على خاصة ، ومنها ماهو فى الصحيحين(٣).

ثم أين تلـك الأحاديث التى رواها أبو هريرة فى ذم على؟ ومـاذا قال علماء الحديث عنها؟ وهل عدوها سبباً للقدح فى أبى هريرة؟

إن مـاذكره الإسكـافى دسيسـة شيعيـة يستهـدف من ورائهـا الطعـن فى صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخاصة معـاوية وأبو هريرة رضى الله عنهما .

وهذا أمر ليس بعجيب فى وروده من شيعى هالك ، ولكن الغريب فيه أن يتلقفـه أبو رية فيسود به صفحـات كتابه ، ويضلل بذكـره من لاعلم له .

وهل التحقيق العلمى الذى يدعيه أبو رية يسمح له بإيراد أمثال هذه الأخبـار الـواضحة السقـوط والبطلان ، فى مـوضع الاستـدلال ، ثم بنـاء الأحكام الجائرة عليها؟

إن التحقيـق العلمـى يفرض على الإنسـان البحث عـن الـدليل أولاً ، والتأكد من صحته ، ثم أخذ مادل عليه من حكم ، بعيـد عن الغلو والجفاء، وقد كان أبو رية بعيداً كل البعد عن ذلك .

---

(١) انظـر : السنة قبل التدوين ص٤٤٣ ، الأنوار الكـاشفة ص٩٣ ، دفـاع عـن السنة ص١٩٠ .

(٢) انظر : السنة قبل التدوين ص٤٣٩ ، سير أعلام النبلاء ٦٠٥/٢ .

(٣) انظـر : الأنوار الكاشفة ص٢١٢ ، الحديث والمحـدثون ص١٦٩ ، دفـاع عـن السنة ص١٩١ ، دفاع عن أبى هريرة ص١٧١ .

خامسا :

زعمهم بأنه كان من عامة الصحابة ، ولم يذكر فى طبقة من طبقاتهم ، ولم يرد فى فضله حديث .

ويجاب عليه :

لقد كان أبو هريرة رضى الله عنه من حفاظ الصحابة إن لم يكن أحفظهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد شهد له بعض الصحابة بالعلم . وقد مر طرف من ذلك(١). وكان من المفتين فيهم(٢)، وقد ولاه عمر البحرين(٣)لرجاحة عقله ، وولاه معاوية على المدينة كذلك عدة مرات(٤).

والزعم بأنه لم يذكر فى طبقة من طبقات الصحابة ، زعم يدل على ضحالة علم صاحبه ، فإن أبا هريرة ممن هاجر بين الحديبية والفتح فى العام السابع من الهجرة(٥).

والزعم بأنه لافضل له ولم يرد حديث فى فضله ، زعم شبه الريح .

فقد كان صاحبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لازمه مايربو على ثلاث سنين ويكفيه ذلك فضلا . وقد دعا النبى صلى الله عليه وسلم له ولأمه أن يحببهما إلى عباد الله المؤمنين(٦).

---

(١) انظر ص٥٣٦ فما بعدها .

(٢) انظر : سير أعلام النبلاء ٦٠٧/٢ .

(٣) انظر : المرجع السابق ٦١٣/٢ .

(٤) انظر : المرجع السابق ٦١٣/٢ .

(٥) انظر : دفاع عن السنة ص١٨٣ .

(٦) الحديث : أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة (٤٤) ، باب من فضائل أبى هريرة (٣٥) برقم ٢٤٩١ وفيه : قال ـ أبو هريرة ـ قلت يارسول الله ادع الله أن يحببنى أنا وأمى إلى عباده المؤمنين ، ويحببهم إلينا . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اللهم حبب عبيدك هذا ـ يعنى أبا هريرة ـ وأمه إلى عبادك المؤمنين ، وحبب إليهم المؤمنين" . فما خلق مؤمن يسمع بى ، ولايرانى إلا أحبنى" . ١٩٣٩/٤ .

وقد كان عريف أهل الصفة(١)، وهم أضياف الإسلام ، وأحباب النبى عليه الصلاة والسلام ، وقد دعا فأمن النبى صلى الله عليه وسلم على دعائه(٢). وذكره مسلم فيمن له فضائل من الصحابة(٣)، وعقد له الإمام النووى باباً فى شرحه على مسلم(٤)، ونص الحاكم على جملة من مناقبه فى مستدركه(٥).

والبخارى مع أنه لم يعقد له ترجمة فى صحيحه إلا أنه ضمن كتاب العلم من صحيحه بعض فضائله(٦).

وإليك الأجوبة الصحيحة لما مثلنا به من أحاديث طعن فى أبى هريرة بروايته لها :

الحديث الأول :

حديث خلق التربة .

والحديث كما رواه الإمام مسلم بسنده إلى أبى هريرة أنه قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى فقال :

"خلق الله عزوجل التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثة ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم عليه السلام بعد

---

(١) الصفة : موضع مظلل فى المسجد النبوى كان يبيت فيه أضياف الإسلام .
انظر : القاموس المحيط ص١٠٧٠ .

(٢) انظر : ص : ٥٣٥

(٣) انظر : صحيح مسلم ١٩٣٨/٤-١٩٤١ .

(٤) انظر : شرح النووى على مسلم ٥٢/١٦-٥٤ .

(٥) انظر : المستدرك ٥٠٦/٣-٥١٤ .

(٦) انظر : صحيح البخارى ، كتاب العلم (٣) ، باب الحرص على الحديث (٣٣) ، ٣٣/١ ، باب حفظ العلم (٤٢) ، ٣٧/١-٣٨ .
دفاع عن السنة ص١٨٣ بتصرف .
وانظر : الأنوار الكاشفة ص٢٠٥ .

العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق . فى آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل"(١).

وقد تباينت أقوال أهل العلم فى رفع هذا الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم والحكم بصحة نسبته إليه :

قال ابن كثير رحمه الله :

"وقد تكلم فى هذا الحديث على بن المدينى والبخارى والبيهقى وغيرهم من الحفاظ . قال البخارى فى التاريخ : "وقال بعضهم عن كعب وهو أصح" يعنى أن هذا الحديث مما سمعه أبو هريرة وتلقاه من كعب الأحبار فإنهما كانا يصطحبان ويتجالسان للحديث ، فهذا يحدثه عن صحفه ، وهذا يحدثه بما يصدقه عن النبى - صلى الله عليه وسلم - فكان هذا الحديث مما تلقاه أبو هريرة عن كعب عن صحفه ، فوهم بعض الرواة فجعله مرفوعاً إلى النبى - صلى الله عليه وسلم - وأكد رفعه بقوله "أخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيدى" . ثم فى متنه غرابة شديدة . فمن ذلك أنه ليس فيه ذكر خلق السموات ، وفيه ذكر خلق الأرض ومافيها فى سبعة أيام . وهذا خلاف القرآن لأن الأرض خلقت فى أربعة أيام ثم خلقت السموات فى يومين من دخان"(٢).

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠) ، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام (١) ، رقم الحديث ٢٧٨٩ ، ٤/٢١٤٩-٢١٥٠ .

(٢) البداية والنهاية ١/١٧ .

وانظر : تفسير القرآن العظيم ٤/٩٤ .

والآيات المشار إليها هى قوله سبحانه فى سورة (فصلت) : {قل أإنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض فى يومين وتجعلون له أنداداً ذلك رب العالمين . وجعل فيها رواسى من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها فى أربعة أيام سواء للسائلين . ثم استوى إلى السماء وهى دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طاعين . فقضاهن سبع سموات فى يومين وأوحى فى كل سماء أمرها وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً ذلك تقدير العزيز العليم} (٩-١٢)

وذكر شيخ الإسلام خلاف العلماء فى تصحيح وتضعيف رفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم . ثم أيد قول من ضعفه(١).

وذهب السهيلى إلى صحة هذا الحديث ، وعدم مخالفته للقرآن وأنكر قول من ضعفه ، وبين أنه لادليل فى القرآن ولاالسنة على أن يوم الأحد هو أول أيام الأسبوع وإنما ذلك قول اليهود ، ولادلالة على أن ترتيب الأيام المذكور فى الحديث هو الذى نص القرآن عليه فى شأن خلق السموات والأرض ، لأنه فى القرآن لم يورد أسماء تلك الأيام(٢).

كما ذهب الشيخ عبد الرحمن المعلمى إلى صحته ، وأنه لايعارض ماجاء فى القرآن ، وأجاب على أوجه الإشكال فقال :

"أما الوجه الأول(٣)، فيجاب عنه بأن الحديث وإن لم ينص على خلق السماء ، فقد أشار إليه بذكره فى اليوم الخامس النور وفى السادس الدواب وحياة الدواب محتاجة إلى الحرارة ، والنور والحرارة مصدرهما الأجرام السماوية . والذى فيه أن خلق الأرض نفسها كان فى أربعة أيام ، كما فى القرآن والقرآن إذ ذكر خلق الأرض فى أربعة أيام ، لم يذكر مايدل أن من جملة ذلك خلق النور والدواب ، وإذ ذكر خلق السماء فى يومين لم يذكر مايدل أنه فى أثناء ذلك لم يحدث فى الأرض شيئاً ، والمعقول أنها بعد تمام خلقها أخذت فى التطور بماأودعه الله تعالى فيها ، والله سبحانه لايشغله شأن عن شأن .

ويجاب عن الوجه الثانى(٤): بأنه ليس فى هذا الحديث أنه خلق فى اليوم السابع غير آدم ، وليس فى القرآن مايدل أن خلق آدم كان فى الأيام الستة ، ولافى القرآن ولاالسنة ولاالمعقول أن خالقية الله عز وجل وقفت

---

(١) انظر : الفتاوى ١٨/١٨-١٩ .

(٢) انظر : الروض الأنف ١٥٨/٢ .

(٣) وهو :"أنه لم يذكر خلق السموات ، وجعل خلق الأرض فى ستة أيام".
الأنوار الكاشفة ص١٩٠ .

(٤) وهو : "أنه جعل الخلق فى سبعة أيام" .
انظر : الأنوار الكاشفة ص١٩٠ .

بعد الأيام الستة ، بل هذا معلوم البطلان . وفى أيات خلق آدم أوائل البقرة(١) . وبعض الآثار مايؤخذ منه أنه قد كان فى الأرض عمار قبل آدم عاشوا فيها دهراً فهذا يساعد القول بأن خلق آدم متأخر بمدة عن خلق السموات والأرض .

فتدبر الآيات والحديث على ضوء هذا البيان يتضح لك إن شاء الله أن دعوى مخالفة هذا الحديث لظاهر القرآن قد اندفعت ولله الحمد " (٢) .

وماذكره رحمه الله تخريج جيد للحديث ، وهو أولى من القدح فيه .

ومن هنا يتبين لنا أن أبا هريرة رضى الله عنه برىء من تهمة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فعلى قول من ضعف الحديث يكون الخطأ ممن هو دون أبى هريرة من الرواة ، فوهم بعضهم فى رفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو من قول كعب الأحبار .

ذكر الذهبى وابن كثير عن بسر بن سعيد أنه قال :

" اتقوا الله وتحفظوا من الحديث ، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويحدثنا عن كعب ، ثم يقوم فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله عن كعب ، ويجعل حديث كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " (٣) .

وحاصل ذلك أن أبا هريرة ذكر حديثين أحدهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجاء فيه قوله : " أخذ رسول الله بيدى فقال " . والثانى حديث التربة ، فذكره عن كعب ، فجعل بعض الرواة مقول كعب موضع

---

(١) انظر : الآية (٣٠) فما بعدها من سورة البقرة .
(٢) الأنوار الكاشفة ص ١٩٠ .
(٣) سير أعلام النبلاء ٢/٦٠٦، البداية والنهاية ٨/١٠٩ .

مقول رسول الله صلى الله عليه وسلم(١).

وعلى القول بصحة الحديث - وهو الذى تطمئن إليه النفس - فلاإشكال حينئذ .

وفيما اطلعت عليه من أقوال العلماء حول هذا الحديث لم أجد أحداً منهم قدح فى أبى هريرة رضى الله عنه بروايته له ، ومن ضعف الحديث إنما وهم من هو دونه كما أسلفت . والذى انفرد بالطعن فى أبى هريرة هو أبو رية ومن على منواله . وقوله مردود ، وزعمه باطل .

وكان عليه قبل أن يتبجح بتلك العبارات التى جانبت الصواب ، والأدب ، أن يطلع على أقوال العلماء المحققين حول هذا الحديث .

فشيخ المحدثين - ياهذا - لم يسقط فى هوة كما زعمت ، ولم يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ادعيت ، وقد بين لك العلماء بعلمهم الواسع الذى عجزت أنت وأمثالك عن الوصول إلى معشاره ، الحق فى ذلك. وإن كنت صادقاً فيما زعمت أنك فى حاجة إلى الانتفاع بعلمهم ، ولم تكن مستهزئاً ، فقد نقلت لك ماقالوا فخذ به .

الحديث الثانى :

روى مسلم بسنده إلى أبى بكر بن عبد الرحمن أنه قال :"سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقص ، يقول فى قصصه ، من أدركه الفجر جنباً فلايصم . فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (لأبيه) فأنكر ذلك . فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه . حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضى الله عنهما فسألهما عبد الرحمن عن ذلك . قال فكلتاهما قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم . قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان . فذكر ذلك له عبد الرحمن . فقال مروان : عزمت عليك إلا ماذهبت إلى أبى هريرة فرددت عليه مايقول . قال فجئنا أبا هريرة . وأبو بكر حاضر ذلك كله . قال : فذكر له عبد الرحمن . فقال أبو هريرة : أهما

---

(١) انظر : الأنوار الكاشفة ص١٩٣ .

قالتاه لك ؟ قال : نعم . قال : هما اعلم . ثم رد أبو هريرة ماكان يقول فى ذلك إلى الفضل بن العباس فقال : سمعت ذلك من الفضل ولم أسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم . قال : فرجع أبو هريرة عما كان يقول فى ذلك"(١) .

لقد رمى أبو رية أبا هريرة رضى الله عنه بالتدليس لروايته هذا الحديث، وبين أن حكم التدليس كله مذموم .

وأبو هريرة رضى الله عنه برىء من التدليس كل البراءة . نعم ! قد ذكر الذهبى وابن كثير عن يزيد بن هارون أنه قال : سمعت شعبة يقول :

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام (١٣) ، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (١٣) حديث رقم ١١٠٩، ٢/٧٧٩-٧٨٠ .
وأخرج نحوه البخارى فى صحيحه كتاب الصوم (٣٠) ، باب الصائم يصبح جنباً (٢٢) ، ٢/٢٣٢-٢٣٣ .
وأبو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومى المدنى ، قيل اسمه محمد ، وقيل المغيرة ، وقيل أبو بكر ، وكنيته أبو عبدالرحمن ، وقيل اسمه كنيته . أحد الفقهاء السبعة . ثقة ، عابد يسمى الراهب لكثرة صلاته .
روى عن أبى هريرة وعائشة ، وعنه بنوه والزهرى . مات سنة ٩٤ هـ .
انظر : الجرح والتعديل : ٩/٣٣٦، الكاشف : ٣/٣١٥، تقريب التهذيب ٢/٣٩٨.
وأبوه هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومى ، أبو محمد المدنى ، له رؤية ، وكان من كبار ثقات التابعين . وكان أحد من ندبهم عثمان لكتابة المصحف . روى عن عمر وعثمان ، وعنه بنوه وأبو قلابة الجرمى . مات سنة ٤٣ هـ .
الجرح والتعديل ٥/٢٢٤، الكاشف ٢/١٦٠ ، تقريب التهذيب ١/٤٧٦.

"كان أبو هريرة يدلس"(١).

زاد ابن كثير : "وكان شعبة يشير بهذا إلى حديث "من أصبح جنباً فلاصيام له"فإنه لما حقق عليه قال : أخبرنيه مخبر ولم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم" .

وماذكره شعبة مخالف لما جرى عليه عمل أكثر العلماء فإنهم لايصفون الصحابة رضى الله عنهم بالتدليس ، وإنما ذكر ذلك فئة قليلة جداً ، ومع ذلك لم يريدوا التدليس المعروف عند علماء الحديث(٢).

ولذا قال الذهبى بعد ذكره لقول شعبة السابق :

"تدليس الصحابة كثير ، ولاعيب فيه ، فإن تدليسهم عن صاحب أكبر منهم ، والصحابة كلهم عدول"(٣).

والصحابة رضى الله عنهم بريئون مما يؤخذ على المدلسين ، فإن المدلس يوهم السماع ممن لم يسمع منه . وهذا منتف فى حق الصحابة ، لأن الصحابى إذا قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم ، فيحتمل أن يكون سمع ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم أو من صحابى آخر ، وليس فى ذلك إيهام .

أو أن المدلس لم يبين لعلمه بأن الواسطة غير مرضى .

وهذا أيضاً منتف فى حقهم رضى الله عنهم لأنهم كلهم عدول .

أو أنه يأنف من الرواية عمن حدثه . وهذا لايعهد فى الصحابة رضى الله عنهم ، لأنه ليس من شأنهم .

---

(١) سير أعلام النبلاء ٦٠٨/٢ ، البداية والنهاية ١٠٩/٨ .
ويزيد هو ابن هارون بن زاذان، أبو خالد السلمى مولاهم الواسطى ، ثقة ، متقن ، عابد . أحد الأعلام . قال ابن المدينى : مارأيت أحفظ منه . روى عن حميد والجريرى . وعنه الذهلى والحارث بن أبى أسامة . مات سنة ٢٠٦هـ .
الجرح والتعديل ٢٩٥/٩ ، الكاشف ٢٨٧/٣ ، تقريب التهذيب ٣٧٢/٢ .

(٢) انظر : دفاع عن السنة ص١٣٠ .

(٣) سير أعلام النبلاء ٦٠٨/٢ .

أو أنه يوهم علو الإسناد . وهذا منتف عنهم أيضاً .

أو أنه يعدل من الكشف إلى الاحتمال . وهذا لاضرر فيه لأن الواسطة إن وجدت فهو صحابى(١).

والدليل على أن شعبة لم يرد بقوله ذلك التدليس المذموم أنه رحمه الله كان من المكثرين من رواية حديث أبى هريرة . ويزيد بن هارون الذى ذكر ذلك عن شعبة لم يعمل بما تقتضيه عبارة شعبة ،وروى من حديث أبى هريرة مالم يصرح فيه بالسماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم(٢).

والذى عليه المحدثون فى الاصطلاح أن مارواه الصحابى ولم يسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ،لايسمونه تدليساً ، وإنما يسمونه إرسالاً(٣). وهو حجة ، كما سبق بيانه(٤).

وأبو هريرة خرج من العهدة بنسبته الحديث للفضل بن عباس ، وأنه هو الذى حدثه به عن النبى صلى الله عليه وسلم(٥)، فهو لم يغلط فيه كما توهم ذلك بعض العلماء(٦).

وقد أجاب العلماء عن حديث الفضل بأجوبة ، أحسنها جوابان :

الأول : أنه معارض بما هو أقوى منه ، فيترك العمل به إلى الأرجح منه وهو حديث عائشة وأم سلمةرضى الله عنهما(٧).

الثانى : أنه كان عند ابتداء فرض الصوم ، إذ كان يمنع الصائم من الأكل والشرب والجماع بعد النوم ، ثم أباح الله ذلك كله إلى طلوع

---

(١) انظر : الأنوار الكاشفة ص١٦٠،١٦١ .
وانظر : الأحوال التى تقتضى ذم المدلس وتوهينه فى الكفاية ص٥١٠-٥١١ .

(٢) انظر : دفاع عن أبى هريرة ص١٢٦،١٢٧ .

(٣) انظر : فتح البارى ١٤٨/٤ ، الأنوار الكاشفة ص١٦٤ ، دفاع عن أبى هريرة ص١٢٦،١٣١ .

(٤) انظر : ص: ٥٢٦ فما بعدها.

(٥) انظر : فتح البارى ١٤٥/٤ ، دفاع عن أبى هريرة ص٢٢٨ .

(٦) انظر : فتح البارى ١٤٧/٤ .

(٧) انظر : شرح النووى على مسلم ٢٢٠/٧ ، فتح البارى ١٤٨/٤ ، الحديث والمحدثون ص١٥٥ .

الفجر . فيلزم حينئذ أن يقع اغتسال الصائم بعد طلوع الفجر . فدل ذلك على أن حديث عائشة وأم سلمة ناسخ لحديث الفضل ، ولم يبلغ الفضل ولاأبا هريرة الناسخ فاستمر أبو هريرة على الفتيا بحديث الفضل . ثم لما بلغه النسخ رجع عنه(١).

وقد استدل على دعوى النسخ بقوله تعالى : {أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ...}(٢)الآية . حيث إن الآية تتضمن إحلال الجماع فى آخر جزء من الليل حيث ينتهى بانتهاء الليل ، ويلزم حينئذ أن يصبح الصائم جنباً(٣).

ومما يعضد دعوى النسخ بقاء جماعة من علماء التابعين على العمل بحديث الفضل ، ثم ارتفع الخلاف ، واستقر الإجماع على خلافه(٤).

فأبو هريرة رضى الله عنه لم يكن مدلساً فى ذكره لهذا الحديث ، وهو إنما كان يفتى بما أخبره به الفضل ، فلما تبين له الحق ، رجع إليه ، ولذلك عد الحافظ ابن حجر رجوع أبى هريرة من فضائله(٥).

وزعم أبى رية أنه استشهد ميتاً وأوهم أنه سمع الحديث من النبى صلى الله عليه وسلم كما قال ابن قتيبة.

فيه تدليس منكر من أبى رية ، حيث أوهم أن قائل ذلك هو ابن قتيبة وابن قتيبة إنما أورد ذلك حكاية عن النظام المعتزلى ثم رد عليه(٦).

---

(١) انظر : شرح النووى على مسلم ٢٢١/٧ ، فتح البارى ١٤٧/٤ ، الحديث والمحدثون ص١٥٥ ، دفاع عن السنة ص١٣٦ .

(٢) سورة البقرة : آية ١٨٧

(٣) انظر : فتح البارى ١٤٦/٤ ، الأنوار الكاشفة ص١٦٩ .

(٤) انظر : شرح النووى على مسلم ٢٢٢/٧ ، فتح البارى ١٤٧/٤ ، الأنوار الكاشفة ص١٦٩ .

(٥) انظر : فتح البارى ١٤٨/٤ .

(٦) انظر : تأويل مختلف الحديث ص٢٣ ، الأنوار الكاشفة ص١٧٠ .

الحديث الثالث :

روى مسلم بسنده إلى ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لاعدوى" ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لايورد ممرض على مصح".

قال أبو سلمة : كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله "لاعدوى" وأقام على "أن لايورد ممرض على مصح" قال فقال الحارث بن أبى ذباب (وهو ابن عم أبى هريرة) : قد كنت أسمعك ياأبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر . قد سكت عنه . كنت تقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لاعدوى" فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك . وقال : "لايورد ممرض على مصح" فما رآه الحارث فى ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية . فقال للحارث أتدرى ماذا قلت؟ قال : لا . قال أبو هريرة : قلت : أبيت .

قال أبو سلمة : ولعمرى لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لاعدوى" فلاأدرى أنسى أبوهريرة أو نسخ أحد القولين الآخر؟"(١)

وهنا أمور يجب التنبيه عليها :

أولاً : إن حديث "لاعدوى" : أخرجه البخارى(٢)،

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب السلام (٣٩) ، باب لاعدوى ... الخ (٣٣) حديث رقم ٢٢٢١ ، ٤/١٧٤٣-١٧٤٤ .
وأخرج نحوه البخارى فى صحيحه ، كتاب الطب (٧٦) ، باب لاهامة (٥٣) ، ٧/٣١ .

(٢) صحيح البخارى : من حديث أبى هريرة ، كتاب الطب (٧٦) ، باب الجذام (١٩) ٧/١٧ ، وباب لاصفر (٢٥) ، ٧/١٨-١٩ ، وفى باب لاهامة (٤٥) ، ٧/٢٧ ، وفى باب لاهامة (٥٣) ، ٧/٣١ ، وفى باب لاعدوى (٥٤) ، ٧/٣١ .
ومن حديث ابن عمر : كتاب البيوع ، (٣٤) ، باب شراء الإبل الهيم أوالأجرب (٣٦) ، ٣/١٥-١٦ ، كتاب الطب (٧٦) ، باب الطيرة (٤٣) ، ٧/٢٦-٢٧ ، وفى باب لاعدوى (٥٤) ، ٧/٣١ .
ومن حديث أنس بن مالك : كتاب الطب (٧٦) ، باب الفأل (٤٤) ، ٧/٢٧ ، وفى باب لاعدوى (٥٤) ، ٧/٣١-٣٢ .

ومسلم(١)، وأبو داود(٢)، والترمذى(٣)، وابن ماجه(٤)، والإمام أحمد(٥).

وهو مروى عن جماعة من الصحابة رضى الله عنهم وهم : أبو هريرة ، وابن عمر ، وأنس بن مالك ، والسائب بن يزيد ، وجابر بن عبد الله ، وسعد بن أبى وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص .

فأبو هريرة لم يخطىء فى رواية هذا الحديث ، وقد شاركه هذا العدد من الصحابة رضى الله عنهم .

---

(١) صحيح مسلم . من حديث : أبى هريرة برقم ٢٢٢٠،٢٢٢١ .
السائب بن يزيد ، وجابر بن عبد الله برقم ٢٢٢٢ ، كتاب السلام (٣٩) ، باب لاعدوى ولاطيرة (٣٣) ، ١٧٤٢/٤-١٧٤٥ .
ومن حديث أبى هريرة برقم ٢٢٢٣ ، وأنس بن مالك برقم ٢٢٢٤ ، وعبد الله بن عمر برقم ٢٢٢٥ ، فى باب الطيرة والفأل (٣٤) ، ١٧٤٥/٤-١٧٤٧ .

(٢) سنن أبى داود من حديث أبى هريرة برقم ٣٩١١،٣٩١٢ ، وأنس بن مالك برقم ٣٩١٦ ، وسعد بن أبى وقاص برقم ٣٩٢١ ، كتاب الطب ، باب فى الطيرة ١٧/٤-١٩ .

(٣) سنن الترمذى : من حديث أنس بن مالك ، كتاب السير (٢٢) ، باب ماجاء فى الطيرة (٤٧) ، برقم ١٦١٥ . وقال الترمذى : "هذا حديث حسن صحيح" ١٣٨/٤ .
ومن حديث ابن مسعود ، كتاب القدر (٣٣) ، باب ماجاء لاعدوى ولاهامة ولاصفر (٩) ، برقم ٢١٤٣ .
وقال : "وفى الباب عن أبى هريرة وابن عباس وأنس" . ٣٩٢/٤ .

(٤) سنن ابن ماجه : من حديث ابن عمر فى المقدمة ، باب فى القدر (١٠) برقم ٨٦ ، ٣٤/١ .
ومن حديث أنس برقم ٣٥٣٧ ، وابن عباس برقم ٣٥٣٩ ، وابن عمر برقم ٣٥٤٠ كتاب الطب (٣١) باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (٤٣) ، ١١٧٠/٢-١١٧١ .

(٥) مسند أحمد : من حديث : سعد بن أبى وقاص ١٧٤/١،١٨٠ ، وابن عباس ٢٦٩/١،٣٢٨ ، وابن مسعود ٤٤٠/١ ، وابن عمر ٢٤/٢،١٥٣ ، وعبد الله بن عمرو ابن العاص ٢٢٢/٢ ، وأبى هريرة ٢٦٧/٢،٣٢٧،٣٩٧،٤٢٠،٤٣٤،٤٨٧،٥٠٧ ، وأنس ابن مالك ١٣٠/٣،١٥٤،١٧٣،١٧٨،٢٥١،٢٧٦،٢٧٨ ،وجابر بن عبد الله ٢٩٣/٣،٣١٢،٣٨٢ ، والسائب بن يزيد ٤٤٩/٣-٤٥٠ .

ثانياً : لقد جمع العلماء بين حديث "لاعدوى" وحديث "لايورد ممرض على مصح" بأوجه كثيرة(١)، أولاها ماذكره الإمام النووى عن جمهور العلماء ، ورجحه . حيث قال :

"قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان . قالوا : وطريق الجمع أن حديث لاعدوى المراد به نفى ماكانت الجاهلية تزعمه وتعتقده أن المرض والعاهة تعدى بطبعها لابفعل الله تعالى . وأما حديث "لايورد ممرض على مصح" فأرشد فيه إلى مجانبة مايحصل الضرر عنده فى العادة بفعل الله تعالى وقدره . فنفى فى الحديث الأول العدوى بطبعها ، ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدرة الله تعالى وفعله وأرشد فى الثانى إلى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل الله وإرادته وقدره . فهذا الذى ذكرناه من تصحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذى عليه جمهور العلماء ويتعين المصير إليه"(٢).

ثالثاً : ليس فى الحديث مايدل دلالة صريحة على نسيان أبى هريرة . وإنما كان ذلك ظناً من أبى سلمة(٣).

ولذا تردد فى إثبات النسيان لأبى هريرة بقوله : "لاأدرى أنسى أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر" .

فسكوت أبى هريرة وإعراضه عن رواية حديث "لاعدوى" ليس من قبيل النسيان كما ظن أبو سلمة ، فيحتمل أن سكوته من باب مراعاة حال من يحدثهم كخوفه مثلاً أن يعتقد جاهل بتناقض الحديثين ، فسكت عن أحدهما ، ثم إذا أمن ذلك حدث بهما جميعاً(٤).

---

(١) انظر : فتح البارى ١٠/١٦٠-١٦٢ .

(٢) شرح النووى على مسلم ١٤/٢١٣-٢١٤ .
وانظر : مشكلات الأحاديث ص٢٣٣ ، الحديث والمحدثون ص١٥٦ ، دفاع عن السنة ص١٧٠ .

(٣) انظر : فتح البارى ١٠/٢٤٢ .

(٤) انظر : فتح البارى ١٠/٢٤٣ ، الحديث والمحدثون ص١٥٧ .

ولعل أبا هريرة خشى من وقوع بعض الناس فى الشك والارتياب إذا حدث بالحديثين لعجزهم عن الجمع بينهما ، فاقتصر على رواية مايتعلق به حكم عملى منهما ، وسكت عن الآخر(١).

ولو ثبت النسخ ـ كما ادعى ذلك بعض العلماء ـ لكان الأولى بحمل سكوت أبى هريرة عليه ـ ولكن النسخ لايصار إليه بالاحتمال ، والجمع بين الحديثين لم يتعذر . وقد تم الجمع بينهما ، كما أنه يشترط فى النسخ معرفة التاريخ وتأخر الناسخ وذلك غير موجود هنا(٢).

رابعاً : روى البخارى بسنده إلى سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال : "قلت يارسول الله ، إنى أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه . قال : ابسط رداءك فبسطته . قال ففرق بيديه ثم قال : ضمه ، فضممته ، فما نسيت شيئاً بعده"(٣).

قال الحافظ ابن حجر :

"قوله : "فما نسيت شيئاً بعد" ... تنكير شيئاً بعد النفى ظاهر العموم فى عدم النسيان منه لكل شىء من الحديث وغيره . ووقع فى رواية ابن عيينة وغيره عن الزهرى ... "فوالذى بعثه بالحق مانسيت شيئاً سمعته منه"(٤).وفى رواية يونس عند مسلم : "فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئاً

---

(١) انظر : الأنوار الكاشفة ص٢٠٠،٢٠١ .

(٢) انظر : شرح النووى على مسلم ٢١٤/١٤ ، فتح البارى ٢٤٢/١٠،٢٤٣ .

(٣) صحيح البخارى ، كتاب العلم (٣) ، باب حفظ العلم (٤٢) ، ٣٨/١ .
وأخرجه بلفظ مقارب فى كتاب المناقب (٦١) ، باب (٢٨) ١٨٨/٤ .
وسعيد هو ابن أبى سعيد كيسان المقبرى ، أبو سعد المدنى ، ثقة تغير قبل موته بأربع سنين . وقال أحمد : ليس به بأس . روى عن أبيه وأبى هريرة ،وروايته عن عاشة وأم سلمة مرسلة . وروى عنه الليث ومالك . مات سنة ١٢٣هـ وقيل ١٢٥هـ
الجرح والتعديل ٥٧/٤ ، الكاشف ٣٦١/١-٣٦٢ ، تقريب التهذيب ٢٩٧/١ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة (٤٤) ، باب من فضائل أبى هريرة (٣٥) برقم ٢٤٩٢ . إلا أنه قال : "ثم ضممته إلى فما نسيت شيئاً سمعته منه" ١٩٣٩/٤

حدثنى به"(١). وهذا يقتضى تخصيص عدم النسيان بالحديث . ووقع فى رواية شعيب : "فما نسيت من مقالته تلك من شىء"(٢). وهذا يقتضى عدم النسيان بتلك المقالة فقط ، لكن سياق الكلام يقتضى ترجيح رواية يونس ومن وافقه ، لأن أبا هريرة نبه به على كثرة محفوظه من الحديث فلايصح حمله على تلك المقالة وحدها ، ويحتمل أن تكون وقعت له قضيتان : فالتى رواها الزهرى مختصة بتلك المقالة ، والقضية التى رواها سعيد المقبرى عامة"(٣).

فعلى تقدير أن عدم نسيان أبى هريرة مقيد بتلك المقالة ، فلامانع عندئذ أن ينسى غيرها . وعلى تقدير أن عدم النسيان يعم تلك المقالة

---

(١) صحيح مسلم ، فى الكتاب والباب السابقين برقم ٢٤٩٢ ، ١٩٤٠/٤ .
ويونس هو ابن يزيد بن أبى النجاد ، الأيلى ، أبو يزيد مولى آل أبى سفيان . ثقة .
روى عن الزهرى ، وفى روايته عنه وهم قليل ، وعن القاسم وعكرمة . وعنه ابن المبارك وابن وهب . مات سنة ١٥٩هـ .
انظر: الجرح والتعديل ٢٤٧/٩-٢٤٩ ، الكاشف ٣٠٥/٣-٣٠٦ ، تقريب التهذيب ٣٨٦/٢

(٢) صحيح البخارى ، كتاب البيوع (٣٤) ، باب ماجاء فى قول الله تعالى : {فإذا قضيتم الصلاة فانتشروا فى الأرض} (١) ، إلا أنه قال : "فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شىء" . ٣/٣ .
وأخرج نحوه من رواية إبراهيم بن سعد فى كتاب الحرث والمزارعة (٤١) ، باب ماجاء فى الفرس (٢١) ، ٧٣/٣ .
وشعيب هو ابن أبى حمزة الأموى ، مولاهم ، واسم أبيه دينار ، أبو بشر الحمصى حافظ ، ثقة ، عابد .
روى عن نافع والزهرى - وكان من أثبت الناس فيه - وعن ابن المنكدر ، وعنه ابنه بشر وأبو اليمان وعلى بن عياش . مات سنة ١٦٢هـ وقيل بعدها .
انظر: الجرح والتعديل ٣٤٤/٤-٣٤٥ ، الكاشف ١٢/٢ ، تقريب التهذيب ٣٥٢/١ .

(٣) فتح البارى ٢١٥/١ ، وانظر : الأنوار الكاشفة ص١٩٦-١٩٧ .

وغيرها ـ وهو الذى رجحه الحافظ ابن حجر وغيره ـ فلامانع من أن ينسى بعض الأحاديث قبل حادثةبسط الثوب(١).

وفى كلا الحالين لاحجة لأبى رية فيما زعم .

خامساً : دعوى أبى رية أن الصحابة عملوا بما يخالف هذا الحديث ، دعوى ممنوعة ، إذ لادليل عليها ، والمنقول عن عمر رضى الله عنه أنه رجع لخبر عبد الرحمن بن عوف وحده ، ولم ينقل عنه أنه كان على علم بخبر أسامة أو خبر "لايورد ممرض على مصح"(٢).فبطل استدلاله .

الحديث الرابع :

حديث "متى استيقظ أحدكم من نومه ..." الحديث .

وقد سبق الكلام عنه(٣).

الحديث الخامس :

روى البخارى(٤)بسنده إلى أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم : "لاتصروا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين بين أن يحتلبها إن شاء أمسك وإن شاء ردها وصاع تمر" .

هذا حديث ثابت اتفق على صحته البخارى ، ومسلم(٥)،

---

(١) انظر : دفاع عن السنة ص١٦٨ .

(٢) انظر : الأنوار الكاشفة ص١٩٩ .
وقد سبق تخريج الأحاديث ،انظر:ص: ١٢١ ، ٧٧٤

(٣) انظر ص : ٧٦٧ ، ٧٦٨ .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب البيوع (٣٤) ، باب النهى للبائع أن لايحفل الإبل والبقر والغنم (٦٤) .
وأخرج نحوه عنه رضى الله عنه فى نفس الكتاب والباب السابقين ، وفى باب إن شاء رد المصراة (٦٥) ، ٣/٢٥-٢٦ .
وأخرجه بمعناه من حديثه رضى الله عنه . كتاب الشروط (٥٤) ، باب الشروط فى الطلاق (١١) ، ٣/١٧٦ .

(٥) صحيح مسلم ، بلفظ مقارب من حديث أبى هريرة . وبمعناه من حديثه رضى الله عنه . كتاب البيوع (٢١) ، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه (٤) ،برقم ١٥١٥ = ٣/١١٥٥ .

ورواه أبو داود (١)، والترمذى (٢)، والنسائى (٣)، وابن ماجه (٤)، والدارمى (٥)، والإمامان مالك (٦)، وأحمد (٧).

= وأخرج نحوه من حديثه رضى الله عنه فى الكتاب نفسه ، وباب حكم بيع المصراة (٧) برقم ١٥٢٤ ، ٣/١١٥٨-١١٥٩ .

(١) سنن أبى داود . بلفظ مقارب من حديث أبى هريرة . كتاب البيوع ، باب من اشترى مصراه فكرهها برقم ٣٤٤٣ .
وأخرج نحوه : من حديثه رضى الله عنه برقم ٣٤٤٤،٣٤٤٥ ، ومن حديث عبد الله بن عمر برقم ٣٤٤٦ ، فى الكتاب والباب السابقين ٣/٢٧٠-٢٧١ .

(٢) سنن الترمذى . نحوه من حديث أبى هريرة . كتاب البيوع (١٢) ، باب ماجاء فى المصراة (٢٩) برقم ١٢٥١،١٢٥٢ وقال : "وفى الباب عن أنس ورجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم" .
وقال : "هذا حديث حسن صحيح . والعمل على هذا الحديث عند أصحابنا . منهم الشافعى وأحمد وإسحاق" . ٣/٥٥٣-٥٥٤ .
وأخرجه بمعناه من حديث ابن عباس - فى الكتاب السابق ، باب ماجاء فى بيع المحفلات (٤١) برقم ١٢٦٨ .
وقال : "وفى الباب عن ابن مسعود وأبى هريرة . وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم . كرهوا بيع المحفلة . وهى المصراة لايحلبها صاحبها أياماً أو نحو ذلك ، ليجتمع اللبن فى ضرعها . فيغتر بها المشترى . وهذا ضرب من الخديعة والضرر" . ٣/٥٦٨

(٣) سنن النسائى . نحوه من حديث أبى هريرة. كتاب البيوع ، باب المحفلة ، وباب النهى عن المصراة ٧/٢٢٢-٢٢٣ .

(٤) سنن ابن ماجه . نحوه من حديث : أبى هريرة برقم ٢٢٣٩ ،وعبد الله بن عمر برقم ٢٢٤٠ . وبمعناه من حديث عبد الله بن مسعود برقم ٢٢٤١ ،كتاب التجارات (١٢) ، باب بيع المصراة (٤٢) ، ٢/٧٥٣ .

(٥) سنن الدارمى : نحوه من حديث أبى هريرة . كتاب البيوع ، باب فى المحفلات ٢/٢٥١ .

(٦) موطأ مالك . نحوه من حديث أبى هريرة ، كتاب البيوع (٣١) ، باب ماينهى عنه من المساومة والمبايعة (٤٥) ، برقم ٩٦ ، ٢/٦٨٣-٦٨٤ .

(٧) مسند أحمد . نحوه من حديث أبى هريرة : ٢/٢٤٢،٢٤٨،٢٥٩،٢٧٣،٣١٧،٣٨٦، ٣٩٤،٤٠٦،٤١٠،٤١٧،٤٢٠،٤٣٠،٤٦٣،٤٦٥،٤٦٩،٤٨١،٤٨٣،٥٠٧ .
ومن حديث رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ٤/٣١٤ .

وأبو هريرة لم ينفرد بروايته ، فقد شاركه جماعة من الصحابة منهم : عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وأنس بن مالك ، ورجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لم يسم .

قال ابن عبد البر :

"هذا الحديث مجمع على صحته وثبوته من جهة النقل ، واعتل من لم يأخذ به بأشياء لاحقيقة لها"(١).

وقد أخذ بهذا الحديث جمهور أهل العلم وأفتى به ابن مسعود وأبو هريرة ، ولم يخالفهما أحد من الصحابة ، وقال به عدد من التابعين لايحصى . وخالف فى ذلك أكثر الحنفية ، وخالفهم البعض فقالوا بقول الجمهور(٢).

ومن المعلوم أن النص متى ثبتت صحته صار أصلاً من أصول الشرع فلايعارض بقياس ولاعقل .

قال ابن السمعانى :

"متى ثبت الخبر صار أصلاً من الأصول ولايحتاج إلى عرضه على أصل آخر ، لأنه إن وافقه فذاك ، وإن خالفه لم يجز رده ، لأنه رد للخبر بالقياس وهو مردود بالاتفاق ، فإن السنة مقدمة على القياس بلاخلاف"(٣).

وقد نقل عن كبار الصحابة رضى الله عنهم تركهم القياس لخبر الواحد ، وهذا الذى عليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً(٤).

وفى مقدمة أولئك العلماء أئمة المذاهب فإنهم ماكانوا يقدمون على الحديث رأياً أو قياساً . بل كانوا يقدمون الحديث الضعيف على القياس ، ولم يشذ عن ذلك أبو حنيفة رحمه الله(٥).

قال ابن القيم :

---

(١) التمهيد ، ١٨/ ٢٠٨

(٢) انظر : فتح الباري ٣٦٤/٤ ، شرح النووى على مسلم ١٦٧/١٠ .

(٣) فتح البارى ٣٦٦/٤ .

(٤) انظر : دفاع عن السنة ص١٤٣ .

(٥) انظر : أعلام الموقعين ٣٢/١، ٣٣ .

"وأصحاب أبى حنيفة رحمه الله مجمعون على أن مذهب أبى حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأى ، وعلى ذلك بنى مذهبه كما قدم حديث القهقهة مع ضعفه على القياس والرأى"(١).

وقول بعض الحنفية إن حديث المصراة مخالف للقياس ، ولذا تركوا العمل به ، قول فاسد ، وزعم مردود .

وقد أورد الإمام ابن القيم رحمه الله شبهاتهم حول الحديث ومازعموه من مخالفته القياس ، ثم أجاب عن ذلك بأدلة دامغة تدحض تلك الشبه ، وتبين أن الحديث موافق للقياس ، ليس معارضاً له بحال من الأحوال (٢).

---

(١) اعلام الموقعين ٨١/١ .

وحديث القهقهة : رواه عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أبى العالية قال :"كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى بأصحابه يوماً ، فجاء رجل ضرير البصر ، فوقع فى ركية فيها ماء ، فضحك بعض أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :"من ضحك فليعد وضوءه ، ثم ليعد صلاته" .

وروى نحوه من طريق معمر عن قتادة عن أبى العالية .

باب الضحك والتبسم فى الصلاة برقم ٣٧٦٠،٣٧٦١ ، ٣٧٦/٢ .

وذكر الشيخ شعيب الأرناؤوط أن إسناده على إرساله صحيح . سير أعلام النبلاء ٦٢١/٢ الهامش .

وقد أخرج الدارقطنى مجموعة كبيرة من أحاديث إعادة الوضوء والصلاة من القهقهة ، وبين مافيها من علل .وأنه لم يثبت منها شىء مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

انظر : سنن الدارقطنى ، كتاب الطهارة ، باب أحاديث القهقهة فى الصلاة وعللها ١٦١/١-١٧٥ .

وذكر الزيلعى أن تلك الأحاديث وردت من طرق مسنده : عن أبى هريرة ، وابن عمر ، وأنس ، وجابر ، وعمران بن الحصين ، وأبى المليح.

ومرسلة : وأشهرها عن أبى العالية، ومعبد الجهنى ، وإبراهيم النخعى ، والحسن البصرى . ثم بين مافى تلك الأحاديث من علل وضعف . انظر نصب الراية ٤٧/١-٥٤ .

(٢) انظر : أعلام الموقعين ٤٧٤/١-٤٧٧ . وانظر : القياس فى الشرع الإسلامى ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٣٦-٣٧ .

وفى جوابه رحمه الله جواب لما استشكله أحمد أمين من أن حلب اللبن تعد ، وضمان التعدى يكون بالمثل أو القيمة ، والصاع من التمر ليس بواحد منها ، وهى شبهة تمسك بها من الأحناف من رد الحديث .

فقال فى جوابه :

"وأما اللبن هاهنا . فإنه كان موجوداً حال العقد ، فهو جزء من المعقود عليه ، والشارع لم يجعل الصاع عوضاً عن اللبن الحادث ، وإنما هو عوض عن اللبن الموجود وقت العقد فى الضرع . فضمانه هو محض العدل والقياس . وأما تضمينه بغير جنسه ففى غاية العدل ، فإنه لايمكن تضمينه بمثله البتة . فإن اللبن فى الضرع محفوظ ، غير معرض للفساد ، فإذا حلب صار عرضة لحمضه وفساده ، فلو ضمن اللبن الذى كان فى الضرع بلبن محلوب فى الإناء ، كان ظلماً تنزه الشريعة عنه .

وأيضاً فإن اللبن الحادث بعد العقد اختلط باللبن الموجود وقت العقد فلم يعرف مقداره حتى يوجب نظيره على المشترى ، وقد يكون أقل منه أو أكثر ...

وأيضاً فلو وكلناه إلى تقديرهما أو تقدير أحدهما لكثر النزاع والخصام بينهما، ففصل الشارع الحكيم صلاة الله وسلامه عليه وعلى آله النزاع وقدره بحد لايتعديانه قطعاً للخصومه ، وفصلاً للمنازعة . وكان تقديره بالتمر أقرب الأشياء إلى اللبن .

... فهو يقتات به بلاصنعة ولاعلاج بخلاف الحنطة والشعير والأرز . فالتمر أقرب الأجناس التى كانوا يقتاتون بها إلى اللبن"(١).

والزعم بأن أبا هريرة غير فقيه، فلايؤخذ بما رواه مخالفاً للقياس . زعم واه لايقل ضعفاً عما سبق .

ولذا قال الحافظ ابن حجر :

---

(١) أعلام الموقعين ٤٧٦/١-٤٧٧ .
وانظر : شرح النووى على مسلم ١٦٧/١٠ .

"وهو كلام آذى قائله به نفسه ، وفى حكايته غنى عن تكلف الرد عليه"(١).

وفى الحقيقة أن أبا هريرة رضى الله عنه كان من فقهاء الصحابة وعلمائهم ، وكيف لايكون كذلك وهو الذى لازم رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من ثلاث سنوات فحفظ من أقواله وشاهد من أفعاله مالم يحفظه غيره ويشهده سواه ، وقد عمر بعد النبى صلى الله عليه وسلم طويلاً ، مما أتاح له أن يقف على كثير من المسائل والفتاوى التى كان يفتى بها كبار الصحابة رضى الله عنهم .

وقد كان من علماء الصحابة من يرجع إليه فى الفتوى .

روى مالك بسنده إلى معاوية بن أبى عياش الأنصارى ، أنه كان جالساً مع عبد الله بن الزبير ، وعاصم بن عمر بن الخطاب . قال : فجاءهما محمد بن إياس بن البكير . فقال :"إن رجلاً من أهل البادية طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها . فماذا تريان؟ فقال عبد الله بن الزبير : إن هذا الأمر مالنا فيه قول . فاذهب إلى عبد الله بن عباس ، وأبى هريرة . فإنى تركتهما عند عائشة . فسلهما . ثم ائتنا فأخبرنا . فذهب فسألهما . فقال ابن عباس لأبى هريرة : أفته ياأبا هريرة ، فقد جاءتك معضلة ، فقال أبو هريرة الواحدة تبينها ، والثلاثة تحرمها حتى تنكح زوجاً غيره . وقال ابن عباس مثل ذلك"(٢).

---

(١) فتح البارى ٣٦٤/٤ .

(٢) الموطأ : كتاب الطلاق (٢٩) ، باب طلاق البكر (١٥) برقم ٣٩ ، ٥٧١/٢ . وذكر الأرناؤوط أن إسناده صحيح . انظر سير أعلام النبلاء ٦٠٧/٢ الهامش . وانظر : جامع بيان العلم ٢٠١/٢ .
ومعاوية : هو ابن أبى عياش الزرقى ، أخو النعمان ، مدنى روى عن محمد بن إياس بن البكير . ووهب بن الجد بن قيس ، وروى عنه بكير بن عبد الله بن الأشج ، ومحمد بن إسحاق .
الجرح والتعديل ٣٨٠/٨ .
وعاصم هو ابن عمر بن الخطاب العدوى . ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم سمع أباه . وعنه ابناه حفص وعبيد الله وعروة . مات سنة سبعين وقيل بعدها =

فقد دفع ابن عباس رضى الله عنهما الفتوى إلى أبى هريرة لما كان يعلمه عنه من فقهه وسعة علمه .

ولذا قال الذهبى :

"احتج المسلمون قديما وحديثا بحديثه ، لحفظه وجلالته وإتقانه وفقهه ، وناهيك أن مثل ابن عباس يتأدب معه ، ويقول : افت يا أباهريرة"(١).

وقد ذكره ابن سعد فى النفر من الصحابة الذين صارت إليهم الفتوى بالمدينة . وهم ابن عباس ، وابن عمر ، وأبو سعيد الخدرى ، وأبو هريرة ، وجابر(٢).

كما ذكره ابن حزم فى المتوسطين من الصحابة رضى الله عنهم ممن روى عنهم الفتيا(٣).

وذكر ذلك أيضا ابن القيم(٤).

بل من الأحناف من نص على فقه أبى هريرة .

قال ابن الهمام فى التحرير : "وأبو هريرة فقيه"(٥).

وقال شارحه ابن أمير الحاج :

"لم يعدم شيئا من أسباب الاجتهاد ، وقد أفتى فى زمن الصحابة ، ولم يكن يفتى فى زمنهم إلا مجتهد ، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل من بين صحابى وتابعى ، منهم ابن عباس ، وجابر ، وأنس ، وهذا هو الصحيح"(٦).

= الجرح والتعديل ٣٤٦/٦ ، الكاشف ٥١/٢ ، تقريب التهذيب ٣٨٥/١ .
ومحمد هو ابن إياس بن البكير ، الليثى المدنى ، ثقة ، روى عن أبى هريرة وجماعة . وعنه أبو مسلمة وغيره . وهم من ذكره فى الصحابة .
الكاشف ٢٣/٣ ، تقريب التهذيب ١٤٦/٢ .

(١) سير أعلام النبلاء ٦٠٩/٢ .
(٢) انظر : الطبقات الكبرى ٣٧٢/٢ .
(٣) انظر : الإحكام فى أصول الأحكام ٩٢/٥ .
(٤) انظر : أعلام الموقعين ١٣/١ .
(٥) التحرير فى أصول الفقه ص٣١٩ طبعة مصطفى الحلبى .
(٦) تيسير التحرير ٥٣/٣ طبعة مصطفى الحلبى .

وقد عمل الصحابة رضى الله عنهم والتابعون وأئمة المذاهب بحديث أبى هريرة فى كثير من المسائل التى تخالف القياس(١).

والحنفية حين توقفوا فى بعض أحاديث أبى هريرة لم يتهموه بالكذب ، ولاطعنوا فى عدالته ، وإنما كان توقفهم بناء على أصل من أصولهم لم يكن عندهم باتفاق . وهم مع ذلك محجوجون فى هذا . والتفرقة بين الراوى الفقيه وغيره أمر مستحدث لاعهد للسلف به(٢).

ومن أقوى مايستدل به على الأحناف هنا أن ابن مسعود رضى الله عنه ، وهو ممن قال الأحناف بأنه فقيه، ذهب إلى القول بحديث المصراة . ولذا أورد البخارى قوله عقب حديث أبى هريرة . فقد روى بسنده إليه رضى الله عنه أنه قال : "من اشترى شاة محفلة فردها فليرد معها صاعاً"(٣).

وذلك ملحظ فقهى دقيق من الإمام البخارى رحمه الله .

---

(١) انظر : سير أعلام النبلاء ٦٢٠/٢،٦٢١ .

(٢) انظر : دفاع عن السنة ص١٤٣ .

(٣) صحيح البخارى : كتاب البيوع (٣٤) ، باب النهى للبائع أن لايحفل الإبل (٦٤) ٢٦/٣ .
وأخرج نحوه فى باب النهى عن تلقى الركبان (٧١) ، ٢٨/٣ .
والمحفلة هى : المصراة .
انظر : الفائق ٢٩٦/١ ، النهاية ٤٠٨/١-٤٠٩ .